الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

المرجع : ...../.....2021

فرع: علوم التسيير

التخصص: إدارة مالية

مذكرة بعنوان:

تحديات تمويل نظم الضمان الاجتماعي
دراسة حالة الصندوق الوطني للعمال الأجراء ميلة
-CNAS-

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير (ل.م.د)

تخصص " إدارة مالية "

إعـــداد الطلبة:

- عنصرلينة
- بوكحيل إلهام

تحت إشراف:

د. داودي حمزة

لجنة المناقشة

اسم ولقب الأستاذ	الجامعة	الصفة
د. قرفي عمار	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	رئيسا
د. داودي حمزة	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مشرفا ومقررا
د. مشري فريد	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة	مناقشا

السنة الجامعية 2021/2020

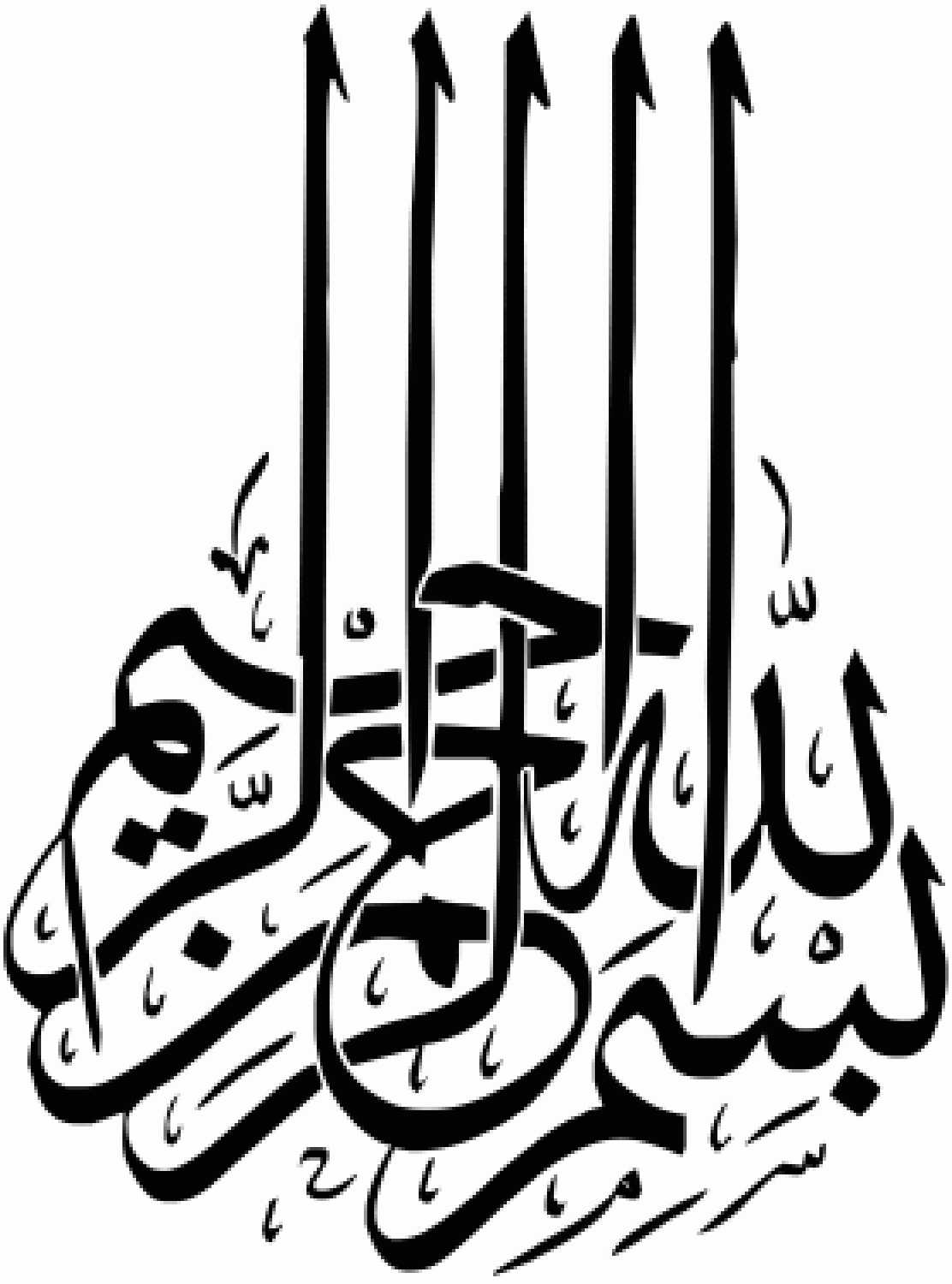
بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة شكر

أولا نشكر الله رب العالمين الذي رزقنا العقل وحسن التوكل عليه سبحانه وتعالى

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ المشرف

" حمزة داودي"

الذي لم يبخل علينا بنصائحه وخبرته وتعامله ذو الميزة العالية

نشكر كل من ساعدنا في إنجاز هذا العمل

نرجو من الله أن يوفقنا في كل أمر فيه خير لديننا ودنيانا

كما لا ننسى شكر عمال وكالة الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء على المعلومات المقدمة حول وكالة ميلة

وفي الأخير نشكر كل المساندين من بعيد أو قريب ونتمنى أن يكون عمل في المستوى المطلوب

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى والدي الكريمين إلى
أمي الحبيبة
" فاطمة "
وأبي الغالي " محمد" حفظهما الله
إلى أختي "زينب" وأخي " رامي"
إلى عائلتي عائلة " عنصر" وعائلة " غالية"
إلى كل صديقاتي خلال مشواري الدراسي خاصة
" ليندة" "فاتن" "ريحانة" "إكرام" " ليلى"
إلى زميلتي في هذا العمل

" لينـــــــــــــــــــــــة "

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى والدي الكريمين إلى

أمي الحبيبة" أمال "

وأبي الغالي " محمد" حفظهما الله

إلى أخوتي

إلى "جداي" وجدتاي"

إلى عائلتي عائلة " بوكحيل" وعائلة "بولعتالي"

إلى كل صديقاتي خلال مشواري الدراسي خاصة

" رميسة" تقوى" "مريم"

إلى زميلتي في هذا العمل

" إلـهام "

الملخص:

هدفتهذه الدراسة إلى تسليط الضوء على نظام الضمان الاجتماعي والتحديات التي يواجهها خاصة في جانب التمويل، من خلال دراسة مصادر الأموال المختلفة التي تعتمد عليها مختلف نظم الضمان الاجتماعي في العالم، والأساليب التي تعتمدها لإدارة الأموال من جهة وتقديم الخدمات من جهة أخرى، ثم تناولت حالة الجزائر من خلال دراسة صندوق الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء،وقد بحثت مختلف الموارد التمويلية التي يعتمد عليها الصندوق لتقديم خدماته، ومدى تغطية هذه الأخيرة لحاجات المنتسبين إلى الصندوق، وقد توصلت الدراسة إلى أن نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر يعتمد على اشتراكات المؤمنين كمصدر أساسي للتمويلإضافة إلىإعانات الدولة وهي مصادر غير كافية خاصة أن استغلال هذه الأموال لتوليد مداخيلإضافية يبقى محدودا مقارنة بما تنتهجه نظم الضمان الاجتماعي في الدول الأخرى، وهو ما وضع الصندوق في ضغوط دائمة بسبب نقص التمويل الكافي للاستمرار في تقديم الخدمات بالشكل المطلوب.

الكلمات المفتاحية: الضمان الاجتماعي، التمويل، الاشتراك، المؤمن.

ABSTRACT:

This study aimed to shed light on the social security system and the challenges it faces, especially in the financing aspect, by studying the different sources of funds on which the various social security systems in the world depend, and the methods they adopt to manage funds on the one hand and provide services on the other hand, and then dealt with the case Algeria, through the study of the Social Security Fund for wage-earners, has examined the various financing resources that the Fund relies on to provide its services, and the extent to which the latter covers the needs ofThe study concluded that the social security system in Algeria depends on the contributions of the faithful as a main source of funding in addition to state subsidies, which are insufficient sources, especially that the exploitation of these funds to generate additional income remains limited compared to what social security systems pursue in other countries, which This has put the Fund under constant pressure due to the lack of sufficient funding to continue providing services as required.

Keywords: social security, financing, subscription, insured.

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الشكر والتقدير	**I**
الإهداء	**II-III**
ملخـــــــــص	**IV**
فهرس المحتويات	**VI-VIII**
قائمة الأشكال	**X**
قائمة الجداول	**XII**
قائمة الملاحق	**XIV**
مقدمة	**أ-ث**
الفصل الأول: مفاهيم عامة حول الضمان الاجتماعي	**27-01**
تمهيد	02
المبحث الأول: ماهية الضمان الاجتماعي	**19-03**
المطلب الأول: نشأة الضمان الاجتماعي	03
المطلب الثاني: تطور الضمان الاجتماعي	05
المطلب الثالث: مفهوم الضمان الاجتماعي	11
المطلب الرابع: خصائص الضمان الاجتماعي	18
المبحث الثاني: النظريات المفسرة للضمان الاجتماعي	**21-19**
المطلب الأول: نظريات الكفاءة	19
المطلب الثاني: النظريات السياسية	22
المطلب الثالث: النظريات التاريخية	22
المبحث الثالث: نطاق تطبيق الضمان الاجتماعي	**24-23**
المطلب الأول: التأمين الاجتماعي ضد المرض	23
المطلب الثاني: التامين على العجز والوفاة والشيخوخة	23
المطلب الثالث: التأمين على إصابات العمل والحوادث والأمراض المهنية	24
المطلب الرابع: التأمين على البطالة	24

المطلب الخامس: النطاق الإقليمي لتطبيق الضمان الاجتماعي	25
خلاصة	27
الفصل الثاني: مصادر تمويل الضمان الاجتماعي وتحدياتها	**43-27**
تمهيد	28
المبحث الأول: تمويل الضمان الاجتماعي	**36-29**
المطلب الأول: عموميات حول التمويل	29
المطلب الثاني: آليات تمويل الضمان الاجتماعي	31
المطلب الثالث: أساليب التمويل في الضمان الاجتماعي	32
المطلب الرابع: نظم الضمان الاجتماعي	33
المبحث الثاني: تأثير الأزمات الاقتصادية على تمويل نظم الضمان الاجتماعي	**41-37**
المطلب الأول: أهم الأزمات المالية	37
المطلب الثاني: أثر الأزمات الاقتصادية على نظام الضمان الاجتماعية	39
المبحث الثالث: تحديات تمويل الضمان الاجتماعي	**43-41**
المطلب الأول: مبادئ توظيف الفوائض المالية للضمان الاجتماعي	41
المطلب الثاني: مجالات توظيف الفوائض المالية للضمان الاجتماعي	42
خلاصة	43
الفصل الثالث: دراسة حالة الصندوق الوطني للعمال الأجراء cnas ميلة	**73-44**
تمهيد	45
المبحث الأول: التطور التاريخي للضمان الاجتماعي في الجزائر	**51-46**
المطلب الأول: تطور الضمان الاجتماعي في الجزائر	46
المطلب الثاني: المستفيدون من نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر	48
المطلب الثالث: أهداف نظام الضمان الاجتماعي الجزائري	50
المبحث الثاني: صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر	**62-51**
المطلب الأول: نشأة مؤسسات الضمان الاجتماعي ومهامها الأساسية	51
المطلب الثاني: تمويل نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر	56

المطلب الثالث: إصلاحات نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر	59
المبحث الثالث: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء –دراسة حالة وكالة ميلة _	**73-62**
المطلب الأول: مفهوم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء –وكالة ميلة–	62
المطلب الثاني: عدد المؤمنين الاجتماعيين المنخرطين فيوكالة ميلة	67
المطلب الثالث: التوازن المالي لمؤسسة الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء وكالة ميلة	69
خلاصة	73
خاتمة	**76-74**
قائمة المراجع	**81-77**
الملاحق	**86-82**

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	محركات الحماية الاجتماعية	12
02	الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة	55
03	مراكز الدفع المتواجدة على مستوى وكالةِCNAS ميلة	62
04	الهيكل التنظيمي لوكالة CNAS ميلة	63
05	منحنى تطور عدد المنتسبين لوكالة ميلة خلال الفترة 2016-2020	67
06	منحنى تطور نفقات وكالة ميلة خلال الفترة 2015_2020	69
07	منحنى تطور إيرادات وكالة ميلة خلال الفترة 2015_2020	70

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	توزيع نسبة الاشتراكات للضمان الاجتماعي الجزائري	57
02	مراكز الدفع التابعة لوكالة ميلة من سنة 2016_2020	62
03	تطور عدد المنخرطين خلال الفترة الممتدة من 2016إلى 2020 في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وكالة ميلة	67
04	نفقات صندوق الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء (وكالة ميلة)	68
05	مداخيل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء وكالة ميلة ونسبة تطورها	70

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
01	حقوق الطلبة في الضمان الاجتماعي	82
02	شعار الصندوق الوطني للعمال الأجراء	83
03	التزامات أرباب العملي في مجال الضمان الاجتماعي	84
04	بطاقة الشفاء	85

مقدمـــــــــــــــــة

تعتبر مؤسسات الضمان الاجتماعي من المكتسبات التي عرفتها البشرية لتكريس مبادئ التضامن والتكافل بين أفراد المجتمعات، فهي تشكل أنظمة يتم من خلالها توفير حماية اجتماعية ضد مختلف المخاطر التي قد يواجهها الأفراد، في مختلف جوانب المعيشة وطوال مراحل حياتهم، والتي قد تلحق بهم أضرارا وخسائر لا طاقة لهم بموجهتها، كما أن حاجاتهم في مختلف المراحل العمرية تحتاج إلى تغطية بواسطة جهود مراحل أخرى، وهو ما جعل الدول والحكومات تسعى جاهدة إلى وضع أنظمة فعالة وقادرة على تقديم الخدمات الكافية للأفرادوفق قواعد مضبوطة تتوافق مع الإمكانيات المتاحة، وهو ما دعمته المعاهدات والدساتير الدولية التي دعمت حقالفرد فيالاستفادةمن مختلف الحقوق والمزايا التي يوفرها الضمان الاجتماعي.

ونتيجة التطورات الكبيرة التي شهدها العالم منذ ظهور تلك الأنظمة فقد كان لزاما تطوير تلك الأنظمة بما يتوافق مع الحاجات المستحدثة، وقد واجهت هذه الأنظمة عدة تحديات بسبب الظروف الاقتصادية التي ميزتها الكثير من الأزمات والضغوطات المالية، ما جعل المؤسسات العاملة تحت نظام الضمان الاجتماعي تبحث عن مصادر تمويل لتستمر في القيام بوظائفها، كما سعت إلى إيجاد أساليب وآليات مبتكرة لتوظيف الأموال بما يتيح تقديم خدمات جيدة لأفراد المجتمع.

وقد سعت الجزائر كغيرها من الدول إلى وضع نظام ضمان اجتماعي فعال يضمن تقديم خدمات جيدة للفرد الجزائري، تحميه من مختلف الأخطار وتساعده في مواجهة حاجاته الاجتماعية، وقد تم بناء هذا النظام على أساس التضامن الاجباري وإعادة توزيع الموارد من خلال صناديق الضمان الاجتماعي، التي تقوم بجمع مساهمات العمال وأرباب العمل وإعادة تقديمها لهم لموجهة مختلف المخاطر، لكن تلك الصناديق كمثيلاتها في أغلب الدول تواجه تحديات وعقبات كبيرة في الحصول على التمويل اللازم لضمان أداء جيد ودائم لنشاطاتها.

أولا:طرح الإشكالية

على ضوء ما تقدم يمكن طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

- **ما هي تحديات التمويل التي يواجهها صندوق الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء في الجزائر؟**

وللإجابة على هذه الإشكالية حاولنا إدراج الأسئلة الفرعية التالية:

- هل تختلف نظم الضمان الاجتماعي؟
- ما هي أساليب تمويل مؤسسات الضمان الاجتماعي؟
- كيف يمول صندوق الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء في الجزائر؟

- هل نجح صندوق الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء في الجزائر في تغطية نفقاته من خلال مصادر تمويله؟

ثانيا:الفرضيات

من الأسئلة الفرعية تتبلور الفرضيات التالية:

- تختلف نظم الضمان الاجتماعي المعتمدة من دولة إلى أخرى.
- هناك أساليب متعددة لتمويل مؤسسات الضمان الاجتماعي.
- يعتمد صندوق الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء في الجزائر على مساهمة العمال وأرباب العمل فقط.
- يواجه صندوق الضمان الاجتماعي صعوبات في تغطية نفقاته من خلال مصادر تمويله.

ثالثا: أسباب اختيار الموضوع

1. **الأسباب الموضوعية:**

- الدور المهم الذي يلعبه نظام الضمان الاجتماعي في حياة الأفراد.
- الاهتمام المتزايد بهذا القطاع على المستوى العالميوالمحلي لارتباطه بجميع أفراد المجتمع وخاصة كبار السن.

2. **الأسباب الذاتية:**

- علاقة هذا الموضوع بالتخصص المدروس وهو الإدارة المالية.
- عمل الأب في هذا القطاع.

رابعا:أهمية الدراسة

إن ثقة الأفراد المجتمع في وجود نظام ضمان اجتماعي يضمن لهم الحماية ضد مختلف المخاطر التي يواجهونها ويقدم لهم خدمات تحسن ظروف معيشتهم، يولد حافزا كبيرا للقيام بواجباتهم وأعمالهم على أكمل وجه، مما ينعكس على أداء مختلف المؤسسات والشركات وبالتالي على الاقتصاد ككل، وهو ما يعتبر عاملا أساسيا في دعم برامج التنمية واستمرارها، والجزائر في حاجة ماسة إلى نظام فعال يساعد في رفع مردودية أفراد المجتمع من خلال تقديم خدمات كافية، وهذا لا يأتي إلا من خلال إيجاد أفضل الأساليب والطرق لإدارة صناديق الضمان الاجتماعي.

خامسا:أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى:

- تسليط الضوء مختلف نظم الضمان الاجتماعي المعتمدة من دولة إلى أخرى.
- معرفة الأساليب المختلفة لتمويل مؤسسات الضمان الاجتماعي.
- معرفة مختلفالتحديات التي يواجهها صندوق الضمان الاجتماعي لوكالة ميلة للقيام بنشاطاته.

سادسا:الدراسات السابقة

بعد الاطلاع على مختلف المراجع توصلنا إلى بعض الدراسات التي تندرج في سياق بحثنا ومنها:

1. باديس كشيده(2010/2009) المخاطر المضمونة وآليات فض النزاعات في مجال الضمان الاجتماعي، بحث لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، تخصص قانون الاعمال، جامعة الحاج الأخضر باتنة، هدف هذا البحث الى دراسة المخاطر المضمونة ولآليات فض المنازعات في مجال الضمان الاجتماعي.

2. بن سعد كريمة(2011-2010)، تسيير صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر دراسة حالة cnas وكالة تلمسان،فرع تسيير المالية العامة. ولقد تناولت فيها واقع تسيير صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر، استنتجت أنها تعتبر هيئات عمومية ذات تسيير خاص اذ أنها تتمتع بالشخصية المعنويةوالاستقلالية المالية، وتحمل الصفة التجارية في تعاملاتها مع الغير.

3. بن دهمةهوارية(2015/2014) الحماية الاجتماعية في الجزائر دراسة تحليلية لصندوق الضمان الاجتماعي، دراسة حالة صندوق الضمان الاجتماعي تلمسان، رسالة ماجستير تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان.

سابعا:أدوات الدراسة

1. استعمال المسح المكتبي.
2. مواقع الانترنيت.
3. وثائق الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
4. مقابلات مع مدير الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بهدف جمع المعلومات عن الوكالة.

ثامنا:منهجية الدراسة

لانجازهذه الدراسة والتوصل عن إجابات عن التساؤلات المطروحة مسبقا والإجابة عن الإشكالية الرئيسية، فقد اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي، وهذا بغية استيعاب الإطار النظري للدراسة وفهم مكوناته معتمدين في ذلك على مختلف الكتب والمجلات وغيرها.

أما بالنسبة للجانب التطبيقي للدراسة، فقد اعتمدنا فيه على منهج دراسة حالة إسقاط الدراسة النظرية على وكالةcnas ميلة.

تاسعا:هيكل الدراسة

من أجل معالجة هذه الدراسة قمنا بتقسيمها قسمين: قسم نظري وآخر تطبيقي. اشتمل القسم النظري على قسمين حيث كان **الفصل الأول** بعنوان **مفاهيم عامة حول الضمان الاجتماعي** وقد قسمناه الي

ثلاثةمباحث المبحث الأول بعنوان ماهية الضمان الاجتماعي والمبحث الثاني بعنوان النظريات المفسرة للضمان الاجتماعي والمبحث الثالث بعنوان نطاق تطبيق الضمان الاجتماعي.

اما بالنسبة **للفصل الثاني** فهو تحت عنوان **مصادر تمويل الضمان الاجتماعي وتحدياتها** وقد قسمناه إلى ثلاثة مباحث المبحث الأول حول تمويل الضمان الاجتماعي والمبحث الثاني حول تأثير الازمات الاقتصادية على تمويل نظم الضمان الاجتماعي والمبحث الثالث حول تحديات تمويل الضمان الاجتماعي.

أما **الفصل الثالث** والأخير فقد خصصناه **لدراسة الحالة**فقد تضمن ثلاثة مباحث المبحث الأول بعنوان التطور التاريخي للضمان الاجتماعي في الجزائر والمبحث الثاني عن صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر والمبحث الثالث حول الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء ميلة CNAS.

الفصل الثاني:
مصادر تمويل الضمان الاجتماعي وتحدياتها

تمهيد:

أصبح موضوع التمويل يكتسي أهمية كبيرة واكتسب وفرا من التحليل في الدراسات الاقتصادية الحديثة، في ظل العديد من التحولات الاقتصادية الراهنة التي تتميز باستمرار ظهور العديد من الأزمات الاقتصادية. وبما أن نظام الضمان الاجتماعي يعاني في العديد من الدول من مشاكل كبيرة على مستوى توفير التمويل الكافي لمؤسساته من اجل تقديم خدماته بكل كفاءة وفعالية، سعى القائمون على هذا النشاط دوما إلى زيادة الموارد التي يمكن استعمالها في معالجة هذه المشاكل، و حتى نتمكن من دراسة هذا الموضوع قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث وهي:

- **المبحث الأول: مصادر تمويل الضمان الاجتماعي.**
- **المبحث الثاني: تأثير الأزمات الاقتصادية على تمويل نظم الضمان الاجتماعي.**
- **المبحث الثالث: تحديات تمويل الضمان الاجتماعي.**

المبحث الأول: مصادر تمويل الضمان الاجتماعي

تتطلب مختلف النشاطات الاقتصادية والاجتماعية في أي دولة الى قدر معين من التمويل الذي يغطي تكاليفها ويضمن لها عوائد مادية ومعنوية، لذلك فأهمية التمويل لقيام أي مؤسسة واستمرارها لا يختلف حولها اثنين، وما الاهتمام الكبير بهذا الموضوع من مختلف الاقتصاديين على المستوى الكلي ومدراء المؤسسات والمصالح المالية فيها على المستوى الجزئي إلا تأكيد على ضرورة تبني سياسة تمويلية فاعلة وبناء استراتيجيا تضمن تعدد مصادرها واستمرارها، وسنقوم في هذا المبحث بتوضيح المفاهيم المتعلقة بالتمويل ومن ثم الأنواع المختلفة منه وصولا إلى معرفة مصادر التمويل الخاصة بالضمان الاجتماعي.

المطلب الأول: عموميات حول التمويل

يعتبر التمويل النواة الأساسية التي تعتمد عليها أي مؤسسة مهما كانت طبيعتها أو نوعها في توفير مستلزماتها و تسديد جميع مستحقاتها و نفقاتها، لأنه كلما توفر التمويل اللازم الذي تحتاجه المؤسسة كلما ازدادت فرص تحقيق الأهداف المسطرة الموضوعة من طرف كل مؤسسة.

أولا: تعريف التمويل

يتضمن التمويل عدة تعاريف أهمها:

أ. **التعريف الأول:** المقصود بالتمويل هو توفير الموارد المالية اللازمة لإنشاء المشروعات الاستثمارية، أو تكوين رؤوس أموال جديدة و استخدامها لبناء الطاقات الإنتاجية الجديدة قصد إنتاج السلع و الخدمات، أو هو عبارة عن البحث عن الطرق المناسبة للحصول على الأموال و اختيار و تقييم تلك الطرق و الحصول على المزيج الأفضل بينهما بشكل يناسب كمية و نوعية الاحتياجات و الالتزامات للمنشئة المالية [1].

ب. **التعريف الثاني:** يعرف التمويل على انه توفير المبالغ النقدية الأزمة لإنشاء أو تطوير مشروع خاص أو عام غير أن اعتبار التمويل على انه الحصول على الأموال بغرض استخدامها لتشغيل أو تطوير المشروع يمثل نظرة تقليدية، بينما النظرة الحديثة له ترتكز على تحديد أفضل مصدر للأموال عن طريق المفاضلة بين عدة مصادرة متاحة من خلال دراسة التكلفة والعائد[2].

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول بان التمويل هو عبارة عن إتاحة أو توفير أفضل الموارد المالية بالشكل المناسب في الوقت المناسب وبالقدر المناسب والكافي للمشروع حسب حاجاته، وهو الآلية التي تعمل على تكوين رؤوس أموال المشروع.

ثانيا: أهمية التمويل

---

[1] رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، إيتراك للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، مصر ،2008، ص95-96.

[2] أحمد بوراس، **تمويل المنشآت الاقتصادية**، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، 2008، ص24.

يعتبر التمويل فرعا من فروع الاقتصاد، وتبرز أهميته في كونه يؤمن ويسهل انتقال الفوائض النقدية والقوة الشرائية من الوحدات الاقتصادية ذات الفائض إلى الوحدات الاقتصادية ذات العجز المالي ومن المعلوم أن هذه الأخيرة هي تلك الوحدات التي تزيد إنفاقها على السلع والخدمات عن دخلها، في حين الوحدات ذات الفائض هي تلك التي تزيد دخلها عن ما تنفقه عن السلع والخدمات وعادة ما يعتمد التمويل على جملة من الحوافز التي تعمل عن طريقها الوحدات الاقتصادية ذاتي الفائض لكي تتنازل عن فوائضها النقدية لصالح الوحدات الاقتصادية ذات العجز وهذا الأمر يعطي الحركية والحيوية اللازمة والضرورية لتحقيق وتيرة نمو اقتصادي مقبول، وتنمية شاملة، ومن تم تحقيق الرفاهية للمجتمع ومن أبرز العناصر الدالة على ذلك كونها توفر المبالغ النقدية اللازمة للوحدات النقدية ذات العجز في أوقات حاجتها، وكذا تحقيق النمو الاقتصادي، والاجتماعي للبلد، مما يساهم في تحقيق التنمية الشاملة[1].

ثالثا: أنواع التمويل

تصنف عملية التمويل إلى العديد من الأنواع المختلفة، حسب المعايير المعتمدة للتصنيف ومن بين تلك التصنيفات ما يلي:

أ. حسب المدة:

يقسم التمويل حسب هذا المعيار إلى ما يلي [2]:

1. **التمويل قصير الأجل:** هو التمويل الموجه لتمويل العجز في رأس المال العامل الناتج عن نمو نشاط المؤسسة الداخلي أثناء دورة نشاطها "كدفع أجور العمال وشراء المدخلات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية" ولا تزيد فترة استعمال الأموال الموجهة لهذا النوع من التمويل عن سنة واحدة.

2. **التمويل المتوسط الأجل:** يستخدم لتمويل حاجة دائمة للمؤسسة كتغطية أصول ثابتة أو لتمويل مشروعات تحت التنفيذ تكون مدته بين سنة وخمس سنوات.

3. **التمويل طويل الأجل:** تلجأ إليه المؤسسة لتغطية النشاطات الاستثمارية التي تقوم بها لفترة طويلة، وهذا إما للحصول على وسائل الإنتاج ذات المردودية أو على عقارات و توجه إلى المشاريع الإنتاجية التي تفوق خمس سنوات.

ب. **من حيث مصدر الحصول عليه:** ويمكن تقسيمه إلى ما يلي [3]:

1. التمويل الذاتي: إعطاء استثمار الفائض المالي كله أو بعضه والتي أنشأته المؤسسة بفعل نشاطها الإنتاجي والتي تبقى تحت تصرف المؤسسة بصورة دائمة أو لمدة طويلة، وبذلك تتفادى هذه الأخيرة

---

[1] أمينة سعيد، **مرجع سابق**، ص56.

[2] رابح خوني، رقية حساني، مرجع سابق، ص96.

[3] حمزة محمود الزبيدي، **الإدارة المالية المتقدمة**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، ط1، عمان،2004، ص302.

زيادة رأسمالها سواء من أصحابها أو من الغير وهذا لأغراض التوسع في المؤسسة وما يترتب عن ذلك من مشاكل ومصاريف تثقل كاهل المؤسسة.

2. التمويل الخارجي: يتضمن كافة الأموال التي يتم الحصول عليها من مصادر خارجية، ويتوقف حجم التمويل الخارجي على التمويل الداخلي واحتياجات المؤسسة المالية، أي أنه يكمله لتغطية المتطلبات المالية الجارية أو الاستثمارية، وبصفة عامة لا يكفي التمويل الداخلي لتغطية الاحتياجات المالية للمؤسسة، مما يجعلها تلجأ إلى مصادر خارجية بزيادة رأس مال الأسهم أو من الاقتراض أو هما معا.

ج. حسب الغرض الذي يستخدم لأجله: ويمكن تقسيمه إلى ما يلي [1]:

1. **تمويل الاستغلال:** هو تلك الأموال التي ترصد لمواجهة الاحتياطات والمعاملات قصيرة الأجل والتي تتعلق بتنشيط الدورة الإنتاجية.

2. **تمويل الاستثمار:** هو الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة وتوسيع الطاقة الحالية للمشروع لاقتناء الآلات والتجهيزات وما يليها من العمليات التي تؤدي إلى زيادة التكوين الرأس مالي.

المطلب الثاني: مصادر تمويل الضمان الاجتماعي

تعمل مؤسسات الضمان الاجتماعي كغيرها من المؤسسات الاقتصادية على توفير التمويل اللازم لتغطية احتياجاتها وتطوير خدماتها، والأكيد أن تعدد مصادر التمويل الخاص بمؤسسة الضمان الاجتماعي هو أكبر مطالب المؤسسة وسنحاول التطرق الى مختلف تلك المصادر في هذا المطلب.

أولا: التمويل عن طريق الاشتراكات

تعني فكرة الاشتراكات الاجتماعية مساهمة كل مؤمن اجتماعي في تمويل الضمان الاجتماعي قبل الاستفادة من الحماية الاجتماعية وهذا ما يفسر انه توجد علاقة بين قيمة المساهمة والخدمة الاجتماعية التي يستفيد منها، وتعد هذه الطريقة الأكثر فعالية إذا ما قارناها بتمويل الدولة أو الضرائب. يعتبر التمويل عن طريق الاشتراكات الركيزة الأساسية لإيرادات نظام الحماية وتختلف نسبة الاشتراك حسب قانون كل بلد، وتوزع مبالغ الاشتراك على شكل أقساط يتحملها كل من العامل ورب العمل وتوجه هذه الأقساط لتمويل أداءات الضمان الاجتماعي [2].

ثانيا: التمويل بواسطة ميزانية الدولة أو الضرائب

تقوم العديد من الدول بتمويل نظام تأميناتها الاجتماعية من خلال الإعانات والتحويلات الحكومية، وهي تمثل اقتطاعات مدفوعة لأنها تدفع باسم أفراد المجتمع الذين لا تتوفر فيهم الشروط

[1] رابح خوني، رقية حساني، مرجع سابق، ص97_99.

[2] بن دهمة هوارية، مرجع سابق، ص107.

المجبرة الدفع مثل: الأطفال، رباتالبيوت، البطالين...الخ، وفي بعض الدول تدفع هذه الإعانات باسم الخدمات الصحية مثل التلقيح، المعالجة الطبية...الخ، و في بعض الدول تصل نسبة التمويل الحكومي للضمان الاجتماعي إلى حدود60% و هو ما يمثل إشكالية كبيرة بالنسبة لميزانية الدولة[1] .

المطلب الثالث: أساليب التمويل في الضمان الاجتماعي

من أجل ضمان السير الحسن لنظام الضمان الاجتماعي تعتمد مؤسساتها على عدة أساليب للحصول على مصادر تمويل إضافية تسمح لها بتغطية مختلف الأخطار الاجتماعية وتحافظ على توازنها المالي التي تعتبر الأداة الضرورية لاستدامة مؤسساتها ونميز نظامين: نظام التمويل اللازم، نظام التمويل السنوي.

أولا: أسلوب التمويل الكامل

يقوم هذا الأسلوب على تمويل كل جيل لنفسه من خلال الأرصدة المتراكمة من حصص الاشتراكات التي ادخرها المؤمن عليهم خلال سنوات اشتراكهم وعوائد استثمارها، ولأن التراكم المالي من أهم سمات هذا الأسلوب، تلجأ إليه الدول الراغبة في تمويل أموال استخدامها في تمويل مشروعات قومية.

إن الاشتراكات المحددة هو الملائم لهذا الأسلوب ويكمن عيبه الرئيسي في تحمل المؤمن عليهم عبئ مخاطر توظيف الفوائض المالية المتراكمة، مما يؤدي إلى انخفاض المزايا في حال تدني العائد أو تحقيق الخسارة. وبالتالي فعدم كفاءة إدارة توظيف أموال النظام يدفع ثمنها المستحقين وحدهم، وتزداد خطورة الموقف عند تعرض تلك الاحتياطات للتآكل بفعل التضخم [2].

ثانيا: نظام التمويل السنوي

هو أسلوب يتم تمويله من خلال اقتطاع الاشتراكات من أجور العاملين الحاليين، ودفعها مباشرة للمتقاعدين الحاليين في صورة مزايا (معاشات وتعويضات) فيقوم هذا النظام على تمويل الجيل الحالي للجيل السابق، والحفاظ على توازن سنوي بين الالتزامات المدفوعة في فترة معينة والاشتراكات المحصلة في نفس الفترة، إن استخدام أسلوب المزايا المحددة هو الملائم لهذا النظام، الذي تواجهه مخاطر الشيخوخة السكانية والتضخم بما يجعل الاشتراكات الجارية غير كافية لسداد المعاشات التجارية، فتتحمل الدولة عبئ تمويل هذا العجز. كما تلجأ إلى زيادة دورية في الاشتراكات لتغطية تزايد المزايا. وتختفي عادة في هذا النظام مشكلة توظيف الفوائض المالية، لعدم وجود تلك الفوائض من الأصل، إلا أنه عندما

---

[1] بن دهمة هوارية، مرجع سابق، ص108.

[2] سامية إبراهيم عبد العزيز، **إصلاح نظام المعاشات في مصر** –الخيرات و الاختيارات–وزارة المالية، قطاع مكتب الوزير ، الإدارة المركزية المركز المعلومات و التوثيق، القاهرة ، 2007، ص03.

تتمتع الدولة بهيكل سكاني شاب وبالتالي تفوق أعداد دافعي الاشتراكات أعداد المستحقين للمزايا، مما يؤدي لأن تزيد الاشتراكات الجارية على المزايا المسددة، وبالتالي يحدث فائض مالي[1].

المطلب الرابع: نظم الضمان الاجتماعي

لقد تعددت نظم الضمان الاجتماعي التي اعتمدتها الدول، نتيجة التجارب الإصلاحية التي أطلقتها كل دولة على حدا والتي عززتها اقتراحات البنك الدولي لتحقيق ذلك الإصلاح، الذي يستهدف عملية إعادة توزيع الدخل بين المشتركين بصورة عشوائية، ويعمل على تصحيح قصور تلك النظم وما تنطوي عليه من مشاكل، وإيجاد آليات فعالة لمجابهة المخاطر الأخرى التي تهدد استمرارها، وسنحاول في هذا المطلب استعراض تجارب بعض الدول.

أولا: أهم النظم المعتمدة

باستعراض نظم المعاشات المطبقة في دول العالم المختلفة، يتضح انه على الرغم من ان كل دولة تأخذ بنظام المعاشات الذي يتلائم مع ظروفها، إلا أن نظامي المعاشات الأساسيين في العالم هما[2]:

أ. **نظام الدفع عند الاستحقاق بمزايا محددة وإدارة حكومية للأموال المتاحة للنظام:** ويطبق في أغلب دول منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وكثير من الدول المتقدمة الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، وبعض دول شرق آسيا (كوريا والفلبين وتايلاند).

ب. **نظام التمويل الكامل باشتراكات محددة وتديره شركات خاصة:** وهو واسع الانتشار في أمريكا اللاتينية، (شيلي، المكسيك، بوليفيا) وبعض دول شرق أوروبا (المجر، كازاخستان، وكرواتيا) وعدد من الدول المتقدمة (استراليا وسويسرا).

لقد انتهجت كثير من دول العالم العقدين الماضيين إلى التحول المباشر أو التدريجي بعيدا عن نظام الدفع عند الاستحقاق بمزايا محددة تديره الحكومة، إلى نظام الممول بالكامل باشتراكات محددة تودع في حسابات شخصية للأفراد المشتركين فيه، حيث تتولى شركات خاصة مهمة إدارة أموال المعاشات، ويرجع هذا التوجه لثلاث عوامل رئيسية وهي:

- أن الدول تشهد تزايد في عدد السكان الذين تجاوزت أعمارهم الستون عاما بالنسبة لإجمالي عدد السكان، بفعل ارتفاع معدلات توقع الحياة مما ترتب عليه ارتفاع مصروفات نظم التأمين الاجتماعي الممثل في المعاشات أو التعويضات بالإضافة لانخفاض معدل المواليد وبالتالي انخفاض مواردها المتمثلة في الاشتراكات نظرا لانخفاض المشتركين الجدد.

---

[1] نوال أقسام، **مستقبل أنظمة التقاعد** –تجربة فرنسا –مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، العدد494 القاهرة، أفريل 2009، ص716.

[2] robert ,holzman,and yvonne,**pensionststems in east asia the pacific-chalenges and Opportunities**-world bank social protection discussion paper, ,Washington , no 9807, december 2004 p4.

- عدم تناسب الاشتراكات مع المزايا مما دفع الكثير من المؤمن عليهم لعدم الالتزام بالسداد والتكاتب على التقاعد المبكر، مما أدى إلى تناقص الإيرادات وزيادة النفقات.
- عدم كفاءة الإدارة الحكومية لأموال التأمين الاجتماعي و تحقيقها لمعدلات عائد سالب في أغلب الأحوال، فقد أوضحت الكثير من الدراسات أن أغلب الحكومات تفضل الاستفادة من فوائض أموال التأمين الاجتماعي كمصدر رخيص نسبيا لتمويل المشاريع التنموية أو النفقات العامة، و بالتالي تقوم بتحديد معدل عائد استخدامها لهذه الأموال غالبا يكون أقل من معدل التضخم، دون مراعاة مصالح أصحاب الأموال و هم المشتركين من المؤمن عليهم كما أن موظفي الحكومة القائمين على هذه الموال يفضلون توجيههما لمجالات مضمونة كالسندات الحكومية وودائع البنوك العامة، رغم انخفاض العائد عليها و قد رجحت هذه الدراسة أن الشركات الخاصة القادرة على توظيف هذه الموال بكفاءة أعلى و لكن تحت رقابة و إشراف الدولة لتجنب إساءة توظيفها و توجيهها في مجالات شديدة المخاطر[1] .

وجدت بعض الدول (السويد، إيطاليا، بولندا، منغوليا، والصين) أنه من الصعب عليها الانتقال بصورة مباشرة من نظام الدفع عند الاستحقاق "PAYG " بمزايا محددة إلى نظام التمويل الكامل باشتراكات محددة، لأن العاملين الحاليين سيسددون حينئذ اشتراكاتهم في حساباتهم الشخصية. ويصبح عبئ توفير الموارد المالية اللازمة لسداد المعاشات المستحقة لأعداد كبيرة من المتقاعدين الحاليين سيسددون حينئذ اشتراكاتهم في حساباتهم الشخصية، ويصبح عبئ توفير الموارد المالية اللازمة لسداد المعاشات المستحقة لأعداد كبيرة من المتقاعدين الحاليين بالغ الارتفاع على الخزينة العامة، ولذلك تحولت هذه الدول لنظام الدفع عند الاستحقاق باشتراكات محددة اسميا، و وفقا لهذا النظام الذي تديره الحكومة يتم تسجيل قيمة الاشتراكات التي يسددها العاملون الحاليون في حسابات اسمية وتحدد الحكومة معدل اسمي عليها (أي أن هذا المعدل للعائد ليس ناتجا عن استثمار حقيقي او مالي للأموال في السوق) ويعكس معدل العائد الاسمي معدل النمو الاسمي الناتج للناتج المحلي الإجمالي (في إيطاليا)، والأجور(بالسويد)، أو سعر الفائدة على السندات الحكومية باستخدام الاشتراكات الجارية، في سداد المزايا التأمينية للمستحقين الحاليين. أما عند تقاعد أصحاب الحسابات الاسمية يحسب لهم معاش التقاعد على أساس رصيد اشتراكاهم الاسمية مضافا إليها العوائد الاسمية، مقسما على عدد السنوات المتوقعة لحياة الفرد بعد تقاعده، على الرغم من أن التزامات الحكومة تجاه أصحاب المعاشات في ظل هذا النظام يتم تحديد قيمتها بصورة نقدية صريحة بحيث يصعب عليها تخفيضها في المستقبل ويفرض عليها ضرورة التحوط بدقة لمواجهة أي مخاطر مستقبلية، إلا أن نجاح هذا النظام يستلزم ثقة الأفراد التامة في قدرة الحكومة على الوفاء بسداد قيمة معاشاتهم عندما تحين آجالها. و قامت بعض الدول بأمريكا اللاتينية (الأرجنتين و لبيرو و لأورغواي و كولومبيا) و في شرق

[1]hans ; sin-Werner : **pension reform and demographic crisis** center for economic studies and the institute for economic reserch , septembre,1999 ,p5.

أوروبا (بولندا و المجر و كرواتيا و لاتفيا)، و مجموعة من الدول المتقدمة (المملكة المتحدة و استراليا و سويسرا وهولندا و الدانمرك و السويد)، و أيضا الصين بتطبيق نظام للمعاشات في أن واحد فعلى سبيل المثال تطبق السويد نظامين للمعاشات هما: نظام الدفع عند استحقاق المعاش باشتراكات محددة اسمية (16% من أجر الفرد) و نظام آخر ممول بالكامل باشتراكات محددة (2.5%من أجر الفرد) و يتضمن النظام في السويد قدرا من التكافل الاجتماعي، حيث تساهم الحكومة في معاش الفرد مقابل السنوات التي قضاها في الخدمة العسكرية، و التعليم العالي و رعاية الأطفال، تعتمد الإستراتيجية المتبعة للتطبيق التدريجي للنظام على أمرين أساسيين، الأول هو استمرار العمل بنظام المعاشات القائم بالنسبة لأصحاب المعاشات الحاليين والمستحقين عنهم والمشتركين الحاليين، فيما عدا من هم دون سن معينة ويرغبون اختياريا في التحول للنظام الجديد، على أن يتم إصدار سندات حكومية لضمان حقوقهم عند التحول (كبولندا و لاتفيا) أما الاشتراك في نظام المعاشات الجديد فيكون إجباريا بالنسبة للمنظمين الجدد لسوق العمل والثاني هو المزج بين أسلوب التمويل السنوي وأسلوب التمويل الكامل، وبين الإدارة العامة والخاصة، خلال نوعين من الحسابات حسابات دفترية اعتبارية وقائمة على التمويل السنوي بالاشتراكات المحددة وتديرها الحكومة. وحسابات نقدية قائمة على التمويل الكامل بالاشتراكات المحددة وتديرها شركات خاصة تحت إشراف الدولة. ويتم توجيه النسبة الأكبر من الاشتراكات إلى الحسابات الاعتبارية في بداية تطبيق النظام الجديد يتم تخفيضها تدريجيا[1].

ثانيا: اقتراحات البنك الدولي للإصلاح

اتجه البنك الدولي إلى ابتكار إصلاحات لنظم تمويل الضمان الاجتماعي من خلال برنامج متعدد المراحل (المستويات والدعامات)، ويتكون من خمسة مستويات يمكن توضيحها فيما يلي[1]:

أ. **المستوى صفر:** وهو معاش التقاعد الأساسي، كحد أدنى للمساعدات الاجتماعية ويتم تمويله من خلال الإيرادات العامة وبدون اشتراكات المستفيدين منه (لذلك أطلق عليه المستوى صفر، أي صفر الاشتراكات)، ويمثل هذا المستوى الأساس الذي يقوم عليه نظام الضمان الاجتماعي للدولة.

ب. **المستوى الأول:** وهو النظام العام للمعاشات بالدولة، يخضع للإدارة الحكومية وهو إجباري ومضمون من الدولة التي تتولى إدارته إحدى هيئاتها ويتم تمويله بالاشتراكات وربما يتراكم به بعض الفوائض المالية.

ج. **المستوى الثاني:** ويتضمن خططا إلزامية لمعاشات تقاعد مهنية أو شخصية، ويتم تمويله بالاشتراكات وعوائد الأصول أو الفوائض المالية وغالبا ما يطبق من خلال النظم المهنية أو النقابية.والجدير بالذكر إن

[1] Richard ,diseny : **national accounts as a pension** reform strategy : an avaluation , world bank social protection discission paper ;,washington no.9928 .december ,1998.p9-18.

[1] Robert holtzaman and richard hinz : **old-agein come support in the twenty first century** : an international perspective on pension and reform. the world bank,2005 ,p10.

هذه النظم بدأت اختيارية إلا أن هناك اتجاه عام حاليا لجعلها نظم إلزامية، ولا يخفى أنها نظام خاصة غير حكومية.

د. **المستوى الثالث:** ويتضمن خططا اختيارية لمعاشات تقاعد مهنية أو شخصية ويتم تمويله بالاشتراكات وعوائد الأصول (الفوائض المالية).

هـ.**المستوى الرابع:** وهو نظام اختياري يهدف للوصول لبرامج غير رسمية لدعم الاسرة، بالإضافة الى البرامج الاجتماعية الرسمية الأخرى كالرعاية الصحية.

وجدير بالذكر أن اقتراحات البنك الدولي لا تهدف فقط لعلاج مشاكل نظم التأمين الاجتماعي، ولكنها تتبنى وجهة نظر اقتصاد السوق واقتناص فرص العولمة، وهو ما قد يزيد الأمر سوءا إذا ما أتيحت فوائض التامين الاجتماعي للقطاع الخاص الوطني (الذي توافينا الأدلة العلمية كل يوم بأنانيته وعدم اكتراثه لأية أهداف اجتماعية، فتحقيق أقصى ربح فقط هو هدفه) أو الاستثمار الأجنبي في ظل العولمة، وما يترتب عليه من تسرب لجزء من الدخل بفعل تحويلات أرباح المستثمرين الأجانب، وهو ما يؤثر سلبا على ميزان المدفوعات الوطني.

المبحث الثاني: تأثير الأزمات الاقتصادية على تمويل نظم الضمان الاجتماعي.

شهد العالم العديد من الأزمات المالية والاقتصادية منذ القدم، استفاد منها العالم بكثير من الدروس، على الرغم من الخسائر التي تتكبدها الأسواق والمؤسسات ورجال الأعمال.

يتفق محللون كثر مع مقولةً التاريخ يعيد نفسهً ، أي أن الأزمات الاقتصادية يمكن أن تتكرر مجددا حتى وإن اختلفت صورها، لأنها تحمل الأسباب ذاتها المتمثلة بالنقص الحاد في السيولة والانحسار الشديد في الائتمان المصرفي من جهة وانعدام الثقة بين الأفراد والمؤسسات المالية من جهة أخرى، سنتطرق في هذا المبحث لذكر أهم الأزمات الاقتصادية التي سجلها التاريخ المالي والآثار الناجمة عنها ومدى تأثيرها على تمويل الضمان الاجتماعي.

المطلب الأول: أهم الأزمات العالمية

عرف العالم الكثير من الأزمات المالية التي كان لها أسباب عديدة اختلفت أشكالها وأثرت على كل القطاعات نظرا للمخاطر التي سببتها وسنتطرق إلى أهم هذه الأزمات وهي: أزمة الكساد العظيم 1929، الأزمة المالية العالمية 2008، أزمة البترول 2015.

أولا: أزمة الكساد العظيم 1929

انطلقت الأزمة يوم الخميس24أكتوبر1929 في بورصة نيويورك، بعدما طرح 13 مليون منهم في السوق لكن الأسعار انهارت بسبب غياب مشترين و انتشر الذعر و هرع المستثمرون والفضوليون إلى البورصة في حين بدأ الوسطاء البيع بكثافة، و انهارت البورصة خاسرة 30% من قيمتها في أكتوبر و 50% في نوفمبر، و بلغت الخسائر الإجمالية 30 مليار دولار أي عشرة مرات أكثر من الميزانية الفدرالية وأكثر من النفقات الأمريكية خلال الحرب العالمية الأولى. و اضطرت الولايات المتحدة الأمريكية إلى سحب رؤوس أموالها المستثمرة بالخارج و أوقفت إعاناتها لبعض الدول، فامتدت الأزمة إلى البلدان الصناعية الأوروبية ، وامتدت أيضا إلى بعض دول العالم و لم يفلت من الأزمة سوى الاتحاد السوفيتي لانعزاله عن العالم الرأسمالي بإتباعه نظاما اشتراكيا ثانيا.تم التخفيض من قيمة العملة لتشجيع الصادرات، وتم تقليص ساعات العمل مع تجديد الأسعار و الرفع من الضرائب و تطبيق سياسة الاكتفاء الذاتي و تشجيع استهلاك المنتجات الوطنية، بينما اتجهت بعض الدول إلى انتهاج سياسات أخرى[1].

ثانيا : الأزمة المالية العالمية 2008

قبل أقل من شهر من الإعلان عن فوز العالم الاقتصادي الأمريكيً باول كرومانً بجائزة نوبل في الاقتصاد في 15 سبتمبر 2008، استيقظ العالم من جديد على أوتار أزمة مالية عاتية أتت من نفس منبع أزمة الكساد الكبير و تسارعت خطاها بدرجة كبيرة فتعدت إلى كل أنحاء العالم بالدول المتقدمة و أصابت كل قطاعات النشاط الاقتصادي، فأعادت إلى الأذهان تلك المشاهد المأساوية التي صاحبت أزمة الكساد الكبير و يعود السبب الرئيسي و المباشر لها لأزمة الائتمان في مجال الرهن العقاري داخل الولايات المتحدة الأمريكية ومن أسبابها:

- تسرب الضعف والفساد إلى الأجهزة للمؤسسات المالية.
- انتشار الفقاعة المالية في القطاع العقاري.
- انعدام الثقة بين المؤسسات المالية
- دور الصين في الأزمة: بسبب السيولة النقدية التي تتمتع بها والتي وظفتها في شراء سندات خزانة أمريكية وسندات قروض مدعومة برهون عقارية مما يسمح للبنوك بتوسيع دائرة الإقراض مما تسبب بالأزمة[2].

ثالثا: أزمة البترول 2015

[1] أحمد ماهر، **إدارة الأزمات**، الدار الجامعية، الإسكندرية، ط1، مصر2005_2006، ص 45.

[2] السيد خلف العبد الله، **الأزمة الاقتصادية العالمية وأثرها على نظم التأمينات**، سوريا من 20_22تشرين الثاني 2010.

ابتداء من سنة 2015 اتخذت أسعار البترول اتجاها تنازليا إذ انخفضت من 120 دولار للبرميل إلى أقل من 40 دولار للبرميل في غضون سنة واحدة، وخلال السنتين الماضيتين خسرت أسعار النفط الخام العالمية ثلثي قيمتها، ومن أسباب انخفاض أسعار البترول[3]:

- صعود الولايات المتحدة كمصدر للبترول
- زيادة الإنتاج في العراق.
- عودة إيران إلى تصدير النفط.
- نفط المحيط في البرازيل.
- بقاء السعودية على معدلات إنتاج منخفضة.
- الخوف من الصين
- شتاء معتدل في نصف الكرة الأرضية الشمالي.
- احتكار الأوبك لم يعد فعالا.

المطلب الثاني: آثار الأزمات الاقتصادية على نظام الضمان الاجتماعية:

نتجت عن الأزمات المالية الاقتصادية عدة آثار أثرت بشكل كبير على تمويل نظام الضمان الاجتماعي خاصة في الدول التي تعتمد على البترول كمصدر أساسي لإيراداتها وتتمثل هذه الآثار فيما يلي [1]:

أولا: تزايد حالات العمل والغير الرسمي

من نتائج الأزمة الاقتصادية العالمية أن أصحاب العمل وتفاديا للتأثيرات التي لحقت بالوضع الاقتصادي في بلدانهم و تأثيره المباشر على شركاتهم و منشأتهم و الخسارات المتوقع حصولها، و بعد أن قاموا بفصل أكثرية العمال ذوي الأجور العالية و الاستغناء عن خدماتهم فقد لجئوا إلى التهرب من تنظيم عقود عمل مع عمالهم الجدد للتخفيف من الواجبات المنصوص عليها في قوانين العمل و قوانين التأمينات الاجتماعية و التي تشترط أن لا يقل أجر العامل عن الحد الأدنى العام للأجر المنصوص عليه، و كذلك تكاليف الاشتراك التأميني المترتب على صاحب العمل جراء الاشتراك عن العامل إضافة إلى التهرب من دفع ضريبة الدخل المترتبة على أجر كل عامل و بالتالي فقد نشط ما يسمى بالسوق السوداء في مجال تشغيل اليد العاملة و ما ينتج جراء ذلك من عدم وجود ثوابت و أسس مخالفة لروح و نص قوانين العمل و التأمينات الاجتماعية و ظهر إلى السطح ما يسمى بالاستقالة المسبقة التي يجبر العامل بالتوقيع عليها قبل بدء العمل و بالتالي قيام صاحب العمل بطرده من العمل في أي وقت يشاء حتى و لو كان العامل لدى صاحب العمل منذ سنوات عديدة.

---

[3] ممدوح سلامة، **تداعيات هبوط أسعار النفط على البلدان المصدرة**، المركز العرب للأبحاث ودراسة السياسات، قطر،2015.

[1] محاضرة السيد خلف العبد الله، مرجع سابق.

ثانيا: تزايد البطالة

نتجت عن الأزمة الاقتصادية تزايد البطالة سواء لجهة خروج عدد كبير من العمال من سوق العمل أو لجهة عدم دخول يد عاملة جديدة إلى أسواق العمل، حيث قام أصحاب العمل بفصل عدد كبير من العمال القائمين على رأس عملهم إما بسبب تقليص عمل المنشآت أو توقف عدد من خطوط الإنتاج و الاستغناء عنها بسبب الأزمة الاقتصادية و ضعف القوة الشرائية لدى المواطن أو بسبب قيام أصحاب العمل باتخاذ قرارات بتصفية شركاتهم و إغلاقها نتيجة الأزمة المالية العالمية الحاصلة و تردي الأوضاع المالية لمنشآتهم دون أن تتم تسوية حقوق العمال المالية بعد أن تم فسخ عقودهم المبرمة و أصبحوا بلا عمل و رمي بهم إلى قارعة الطريق و هذا ساهم في خلق مشكلة خطيرة تهدد الاستقرار و السلم الاجتماعي في هذه المجتمعات بانتشار الفساد و الرذيلة و ارتفاع معدلات الجريمة بين المتعطلين عن العمل نظرا للظروف المالية و النفسية التي يعيشونها و أسرهم و عدم القدرة على تأمين متطلبات حياتهم اليومية لفقدان المورد الناتج عن ترك العمل.

ثالثا: الضغط على الأجور

شرع أصحاب العمل في تسريح معظم العمال لديهم ولاسيما الفنيين والاختصاصيين من ذوي الأجور الكبيرة واستبدالهم بعمال جدد يقبلوك بأجور متدنية لا تتناسب مع خبراتهم ويخضعون لشروط فرضها عليهم صاحب العمل بحيث يكون في هذه المعادلة هو المستفيد الأكبر والعامل هو الخاسر الأكبر.

رابعا: زيادة ساعات العمل

لجوء أصحاب العمل في العديد من البلدان إلى رفع ساعات العمل الإضافية لتصل في بعض البلدان العربية كمصر ل 14 ساعة عمل دون مقابل مبررين ذلك بالأزمة المالية الأمر الذي يجعل العمال لترك عملهم نتيجة المعاناة وعدم القدرة على تحمل ساعات العمل الطويلة والناتج عنها الإرهاق الجسدي والنفسي على جسم ومعنويات العامل.

خامسا: التهرب التأميني

من أهم النتائج التي أحدثتها الأزمة المالية والاقتصادية بتأثيراتها السلبية والخطيرة على أنظمة التأمينات الاجتماعية هو ازدياد ظاهرة التهرب التأميني المتمثل بعدم الاشتراك عن العمال والتلاعب بالأجور أو فترة الالتحاق للعمال وبدأنا نلمس آثار هذا من خلال إتباع صاحب العمل لعدد من أساليب التهرب:

1. **التهرب الجزئي:** ويشمل:

- الاشتراك في التأمين عن بعض العمال دون البعض الآخر والتي تعتبر طريقة غير قانونية لتخفيض الالتزامات المترتبة على منشأته.

- ترك العمل أطول فترة ممكنة دون تسجيله لاشتراك عنه بالتأمينات.
- الإخطار عن انتهاء خدمة العامل بالرغم من استمراره في العمل لسبيل توفير مبالغ إضافية تبعده عن شبح الأزمة المالية.
- الاشتراك عن أجور تقل عن الأجور الحقيقية.
- الاشتراك عن الحد الأدنى لأجر الاشتراك في التأمين.

2. **التهرب الكلي:** ويشمل:

- عدم التأمين على جميع العمال فقيام صاحب العمل بفصل عماله القدامى أو إغلاق المنشأة وتصفيتها وفتح منشأة جديدة سيجعله يلجأ إلى عدم الاشتراك عن كافة العاملين إلى أطول فترة ممكنة.
- الامتناع عن سداد اشتراكات الضمان الاجتماعي نتيجة إفلاسه أو هروبه خارج البلاد دون أن يقوم بدفع الالتزامات المترتبة عليه اتجاه التأمينات الاجتماعية.

سادسا: التقاعد المبكر

حيث يلجأ العمال في مثل هذه الأزمات للجوء إلى التقاعد المبكر تجنبا للضغوطات والمشاكل.

سابعا: عودة العمال المهاجرين إلى أوطانهم

بسبب استغناء العديد من الدول على العمالة الأجنبية خاصة في دول الخليج باعتبارها حاضنة لأكبر عدد من العمال الأجانب والاكتفاء بالعمالة الوطنية.

المبحث الثالث: تحديات تمويل الضمان الاجتماعي

تزايدت نفقات الضمان الاجتماعي وأصبح يشكل عبئا كبيرا على الدولة وخطرا على المجتمع، باعتباره ضرورة في حياة الإنسان لذلك وجب على الدول البحث عن مصادر جديدة لتمويل هذا القطاع بالخروج من الفهم التقليدي وهو الاعتماد في التمويل على اقتطاعات المؤمنين والانتقال إلى الفهم الحديث وهو الاستثمار من أجل المحافظة على التوازن المالي وتجنب الأزمات.

المطلب الأول: مبادئ توظيف الفوائض المالية لضمان الاجتماعي

من اجل تحقيق مصالح نظام الضمان الاجتماعي يجب الاعتماد على ثلاث مبادئ أساسية لتوظيف الفوائض المالية أهمها[1]:

[1] محمد عطية أحمد سالم، **التأمين الاجتماعي و التنمية الاقتصادية في إفريقيا** " دراسة مقارنة لبعض دول القارة في الفترة 1980_1990 ، رسالة ماجستير بمعهد الأبحاث و الدراسات الإفريقية، جامعة القاهرة،1997،ص145.

✓ **الأمان:** يعني توظيف الأموال في مجالات ذات مخاطر منخفضة للحفاظ على الديمومة المالية للنظام.

✓ **السيولة:** مدى امتلاك المؤسسة للأموال أو الممتلكات التي يمكن تحويلها بسرعة إلى أموال للوفاء بالالتزامات الفورية والعاجلة.

✓ **العائد:** يعد عائد التوظيف عنصرا أساسيا في تمويل المزايا (الالتزامات)التأمينية وكلما ارتفع العائد المحقق وكلما ارتفع العائد المحقق ارتفعت إمكانية زيادة الالتزامات وينقسم العائد إلى نوعين اسمي وحقيقي، وقرار التوظيف الرشيد هو الذي يعتمد على العائد الحقيقي.

المطلب الثاني: مجالات توظيف الفوائض المالية للضمان الاجتماعي

يمكن توظيف الفوائض المالية للضمان الاجتماعي في أصول عينية أو مالية مثل المشروعات الإنتاجية والأراضي وغيرها وذلك بهدف الحفاظ على السيولة اللازمة لخدماتها وفيما يلي مجالات التوظيف الرئيسية[1]:

أ. المشروعات الإنتاجية

يقوم الضمان الاجتماعي بتوظيف فائض أمواله في مشروعات إنتاجية منتقاة بدقة حيث تتسم عوائد المشروعات الإنتاجية بالأمان وانخفاض درجة المخاطرة لكن يجب القيام بدراسات الجدوى اللازمة قبل الإقدام على الاستثمار ويختلف العائد المحقق باختلاف النشاط.

ب. الأراضي والعقارات

يعد من أنجح الاستثمارات إذ تتميز باحتفاظها بقيمتها الحقيقية وإمكانية الحصول على عائد من خلال تأجيرها.

ج. **الذهب:** هو أفضل مخزن للقيمة يتمتع بدرجة كبيرة من الأمان والسيولة.

د. **القروض الحكومية:** عيبها الوحيد أن عائدها يكون منخفضا للغاية لكن في المقابل تتميز بدرجة كبيرة من الأمان مع إمكانية تسيير جيدة.

هـ. **ودائع البنوك:** هي الأخرى تكون منخفضة العائد وعادة ما يكون سالبا إذا ما قارناه بمعدل التضخم لكنها تتصف بدرجة كبيرة من الأمان والسيولة لذلك يجب القيام بدراسات دقيقة قبل الإقدام على الاستثمار

[1] أحمد محمد عادل عبد العزيز، **أثر سعر الفائدة على التضخم في برنامج الإصلاح الاقتصادي في مصر** "دراسة قياسية" رسالة ماجستير، قسم الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة الأزهر القاهرة،2008، ص 150.

في أي بنك لتجنب احتمال إفلاس البنك وخسارة الأموال مثل حادثة الصندوق الوطني للعمال الأجراء –الجزائر–سنة 2002 حيث أودع 1000 مليار سنتيم في بنك الحليفة.

و. **البورصةّ:** من حيث مبدأ السيولة تتصف بإمكانية تسيير جيدة إما من حيث مبدأ الأمان فالمخاطرة فيها عالية، يقابل هذه المخاطر العالية عوائد مرتفعة فكلما ارتفعت المخاطر ترتفع العوائد، وتكون الخسارة كبيرة إذا ما تحققت.

خلاصة:

في الفصل الثاني حاولنا تسليط الضوء على الجانب التمويلي للضمان الاجتماعي والتحديات التي تواجهها للوصول إلى هذه المصادر، حيث تعتمد مؤسسات التأمين في الحصول على التمويل على أحد الموردين الأول اشتراكات العمال في الضمان الاجتماعي والثاني عن طريق ميزانية الدولة أو كلاهما معا.

كما أن توظيف الأموال المتحصل عليها من المصادر المختلفة يعد ثان تحد تواجهه المؤسسات والهيئات القائمة بإدارة الضمان الاجتماعي، خاصة أن تقديم خدمات مناسبة تعتمد بشكل كبير على الإدارة الناجحة والتوظيف الجيد لأموال نظام الضمان، والتي تجمع بين اختيار مجالات التوظيف ذات العائد المطلوب والمخاطر المقبولة، والتي تتوافق مع الأساليب والآليات المنصوص عليها في قوانين التأمينات الاجتماعية، وهو أمر تتابعه الدول والحكومات بشكل دقيق نظرا للوظيفة الهامة التي تقوم بتأديتها نظم الضمان الاجتماعي والتي تمس شريحة هامة وواسعة من المجتمع والتي تعتبر أسا تحقيق الأمن الاقتصادي والاجتماعي للمنطوين تحت مظلتها.

وتبين أن هناك الكثير من مجالات استثمار أموال الضمان الاجتماعي تتفاوت عوائدها وتختلف مخاطرها، فبينما تتميز القروض الحكومية وودائع البنوك بنوع من انخفاض المخاطر إلا أن ما يعيبها هو العائد المنخفض أو السالب الذي من المحتمل تحقيقه، بينما عوائد البورصة مرتفعة مع مخاطر محتملة عالية أيضا، كما أن طبيعة الأسواق المالية في الدول النامية التي تتسم بالضعف تقوض جاذبية التوظيف فيها، هذا دون إهمال إمكانية الاستثمار في العقارات والمشاريع الإنتاجية والمتاجرة في الذهب والعملات لتحقيق مداخيل إضافية.

الفصل الثالث:

دراسة حالة الصندوق الوطني للعمال الأجراء CNAS_ميلة

تمهيد

سعت الجزائر كباقي دول العالم إلى مواكبة للتطورات الاقتصادية العالمية المتسارعة و إيجاد نظام للحماية الاجتماعية منذ عهد الاستعمار الفرنسي، وقد كان أول قانون في هذا المجال عن المستعمر الفرنسي يخدم في مجمله المستوطنين الفرنسيين، وبعد الاستقلال واصلت الجزائر السعي نحو إرساء نظام شامل للحماية الاجتماعية، يهدف إلى توفير الخدمات الاجتماعية المختلفة المتعلقة بالضمان الاجتماعي للفئات المأجورة وغير المأجورة، وكذلك وضع صناديق وطنية و جهوية و ولائية وتوفير الإمكانيات المادية والبشرية للسهر على تطبيق واحترام تنظيم المراسيم والتشريعات المتعلقة بالنظام وجعل شعار خدمة العامل من أولوياتها، و قد أصدر المشرع الجزائري جملة من القوانين تخص وتنظم التأمينات الاجتماعية في الجزائر، لمعرفة ذلك تطرقنا في هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

- **المبحث الأول: التطور التاريخي للضمان الاجتماعي في الجزائر.**
- **المبحث الثاني: صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر.**
- **المبحث الثالث: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء –دراسة حالة وكالة ميلة–.**

المبحث الأول: التطور التاريخي للضمان الاجتماعي في الجزائر

يعتبر الضمان الاجتماعي في الجزائر مكسبا كبيرا للمجتمع باعتباره أداة فعالة للحماية الاجتماعية ضد الأخطار التي تهدد الفرد، وفكرة الضمان الاجتماعي ليست جديدة، بل تعود إلى زمن بعيد منذ فترة الاستعمار الفرنسي في الجزائر، حيث كانت القوانين المطبقة هي قوانين فرنسية وبالتالي لا يمكن القول أن هناك قانون تأمين اجتماعي جزائري إلى غاية تحقيق الاستقلال.

المطلب الأول: تطور الضمان الاجتماعي في الجزائر

عرف الضمان الاجتماعي الجزائري تطورات عديدة خلال فترات زمنية مختلفة، وقد كانت أول مرحلة للضمان الاجتماعي الجزائري مباشرة بعد تحقيق الجزائر للاستقلال من المستعمر الفرنسي ليعرف بعد ذلك عدة تحولات تضمنت إصلاحات عديدة خلال كل فترة إلى غاية الوصول إلى النظام الحالي.

أولا: الفترة ما بين 1962_1970

على غرار القطاعات الوطنية الأخرى، لقد عرف الضمان الاجتماعي تحولات عديدة أدت إلى تحسين الكثير من الجوانب السلبية التي كان يعيشها على مستوى التسيير بفضل تجميع 15 هيئة سنة 1963للنظام العام ضمن صناديق جهوية ثلاثة (وهران، الجزائر، قسنطينة) ثم لحقت التحسينات الأخرى على مستوى تقديم الخدمات كنتيجة لتوسيع رقعة تدخل الضمان الاجتماعي.

إن أهم ما يميز هذه الفترة من الناحية التشريعية، ظهور المرسوم رقم 63_457 المؤرخ في 14نوفمبر 1963، والمتعلق بإنشاء جهاز الضمان الاجتماعي خاص بهيئة البحارة، سمي (مؤسسة الاستدراك الاجتماعي للبحارةE.P.G) تحت إشراف وزارة النقل، يسير التأمينات الاجتماعية، المنح العائلية و التقاعد.

كما تميزت أيضا بالمرسوم رقم 64_125 المؤرخ في 12 أفريل 1964 الذي يعيد تبيان التركيبة البشرية لمجلس الإدارة الخاص بصناديق الضمان الاجتماعي والذي تميز ب[1]:

- التمثيل الخاص للمستخدمين، أصبح نصف التمثيل العمالي.
- يتم تحديد ممثلي المستخدمين والعمال عن طريق تنظيماتهم المهنية وليس عن طريق الانتخاب

كما تميزت هذه الفترة أيضا بالإعلان الرسمي عن المرسوم رقم64_364 المؤرخ في 31ديسمبر1964 المتعلق بإنشاء الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي المكلف ب:

- النشاط الصحي والاجتماعي.
- الوقاية من الأمراض المهنية.
- الإعلام العام للمكلفين.
- نشأة مدرسة وطنية للضمان الاجتماعي.

[1]hanouz Mourad et khadir Mohamed , **précis de sécuritésocial**, OFFICE DE PUBLICATION UNIVERSITAIRE_BEN AKNOUN,alger,1996,p11-15.

- إبرام اتفاقيات وطنية مع المؤسسات الصحية.

كما تجدر الإشارة إلى منشور جوان 1966 المحدد لتسيير حوادث العمل لصناديق الضمان الاجتماعي لجميع الأنظمة.

ثانيا: الفترة ما بين سنة 1970_1983

تميزت سنوات السبعينات بالمخطط التطوري الأول، الأمر الذي أثر بشكل أو بآخر على منظومة الضمان الاجتماعي وعلى قاعدتها المالية والاجتماعية وذلك بتزايد عدد السكان النشطاء وبشكل ملفت.

يتلخص هذا التأثير في التغيرات التي مست مبالغ التعويض من عدة أسابيع عطلة الأمومة من 8إلى 14 أسبوعا، قائمة الأمراض المزمنة من 04 إلى 25...الخ، تميزت هذه الفترة أيضا بالإعلان الرسمي عن عدة مراسيم ومناشير مختلفة[1]:

أ. مرسوم رقم 70_116 المؤرخ في 01 أوت 1970 والمنشئ ل:

- توحيد التنظيم الإداري الخاص بصناديق الضمان الاجتماعي باستثناء النظام الزراعي وكذا الخاص بالبحارة وأيضا نظام عمال السكك الحديدية ونظام شركة الكهرباء والغاز.
- الزيادة في عدد ممثلي العمال على حساب عدد ممثلي المستخدمين داخل مجلس الإدارة.
- الإنقاص من امتيازات مجلس الإدارة وتحديدها بالتصويت على الميزانية الخاصة بالصندوق والسهر على السير الحسن لها.
- توسيع سلطات المدير وتينه من طرف الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي.

ب. مرسوم 89/70 المؤرخ في 15 ديسمبر 1970 المنشئ لصندوق التأمين على الشيخوخة لغير الأجراء المزارعين.

ج. منشور 15 أفريل 1971، ينظم نظام زراعي جديد يؤمن العمال الزراعيين وعائلاتهم ضد أخطار المرض، العجز، الوفاة، الأمومة، ويؤمن معاش الشيخوخة ويسهل عملية فتح الحقوق.

د. منشور 17 سبتمبر 1974، يمنح الاستفادة من التأمينات الاجتماعية لغير الأجراء.

ثالثا: الفترة من 1983 إلى 2021

إن سنة 1983 هي سنة التحول الجذري لنظام الضمان الاجتماعي بحيث ظهرت 5 قوانين و17 مرسوما متعلقا بالتأمينات الاجتماعية وحوادث العمل الأمراض المهنية وواجبات المكلفين، وأيضا المنازعات في مجال الضمان الاجتماعي التي تم إنشاؤها رسميا. حيث يلاحظ أنه تم التخلي عن جميع الأنظمة السابقة والتوجه إلى فكرة نظام موحد شامل خاص بالضمان الاجتماعي يتسم بتوحيد الاشتراكات وامتيازات لصالح كل العمال بجميع فئاتهم.

[1] باديس كشيدة، **المخاطر المضمونة و آليات فض المنازعات في مجال الضمان الاجتماعي**، بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، تخصص قانون أعمال، جامعة الحاج لخضر_باتنة_2010 ص 23.

هذا التنظيم الجديد الذي يميز المرحلة الحالية يحقق قدرات كبيرة من التضامن، ويوفر أداءات من مستوى رفيع ويسمح بتوسيع رقعة المستفيدين.

أ. المرسوم رقم 92_07 المؤرخ في 04 جانفي 1992و الذي يبدو جليا أنه يقوم بتوحيد أنظمة وأجهزة الضمان الاجتماعي والذي يتضمن الصفة القانونية لصناديق الضمان الاجتماعي وكذا التنظيم الإداري والمالي، هذا المرسوم ينظم ويقسم الضمان الاجتماعي إلى:

- الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء بالترخيم CNAS.
- الصندوق الوطني للتقاعد بالترخيم CNR.
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء بالترخيم CASNOS.

حيث يتميز الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية.

كل صندوق يسير عن طريق مدير يعين من طرف وزير القطاع لكل من الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء والصندوق الوطني للتقاعد مجلس إدارة يضم ممثلين عن العمال آخرين عن المستخدمين وكذا ممثلين عن الدولة.

أما مجلس إدارة الصندوق الوطني للعمال غير الأجراء فهو مكون من مختلف الفئات المهنية الشاملة للقطاع التجاري والحرفي والزراعي والحر...الخ.

ب. المرسوم التشريعي رقم 94_09 المؤرخ في 26 ماي 1994 لحماية الأجراء من خطر فقدان العمل بصفة لا إرادية لأسباب اقتصادية تم إنشاء صندوق يدعى "الصندوق الوطني للتامين على البطالة CNAC"والذي يتضمن الحفاظ على الشغل وحماية الأجراء الذين قد يفقدون عملهم بصفة لاإرادية، يحدد هذا المرسوم أسس وشروط الاستفادة منه وطبيعة وكذا مستوى أداءاته[1].

المطلب الثاني: المستفيدون من نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر.

حدد المشرع الجزائري مجموعة من المواد خاصة بالتأمينات الاجتماعية للأشخاص المستفيدون من الضمان الاجتماعي في الجزائر ويتمثل هؤلاء الأشخاص في: العمال الأجراء والملحقين بالأجراء، العمال غير الأجراء، المجاهدون، الطلبة، المعوقين.

أولا: العمال الأجراء والعمال الملحقين بالأجراء

جاء في نص المادة 3 من القانون 11/83 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية ما يلي: " يستفيد من أحكام هذا القانون، كل العمال سواء كانوا أجراء أم ملحقين بالأجراء أيا كان قطاع النشاط الذي ينتمون إليه، والنظام

[1]ملخص فعاليات الندوة الوطنية الأولى حول **الحماية الاجتماعية، المنظمة من طرف وزارة العمل والحماية الاجتماعية**، بالمعهد الوطني للعمل، سنة 2000.

الذي كان يسري عليهم قبل تاريخ دخول هذا القانون حيز التطبيق، وتطبق أحكام هذه المادة بموجب مرسوم"[1].

أ. **العمال الأجراء:** وفقا لنص المادة2 من القانون رقم 11/90 المؤرخ في2 أفريل1990 المتعلق بعلاقات العمل " يعتبر عمالا أجراء، في مفهوم هذا القانون، كل الأشخاص الذين يؤدون عملا يدويا أو فكريا مقابل مرتب، في إطار التنظيم، ولحساب شخص آخر، طبيعي أو معنوي عمومي أو خاص، يدعى المستخدم[2].

ب. **العمال الملحقين بالأجراء:** حدد المرسوم رقم 85 /33 المؤرخ في 9 فيفري 1985 قائمة العمال المشبهين بالأجراء في مجال الضمان الاجتماعي كالتالي[3]:

- العمال الذين يباشرون عملهم في المنزل ولو كانوا يملكون كامل الأدوات اللازمة لعملهم أو جزءا منها.
- الأشخاص الذين يستخدمهم الخواص، لاسيما خدم المنازل، والبوابون، والسواق والخادمات والغسالات والممرضات، وكذلك الأشخاص الذين يحرسون ويرعون عادة أو عرضا في منازلهم أو منازل مستخدميهم الأطفال الذين يأتمنهم عليهم أولياؤهم أو الإدارات أو الجمعيات التي يخضعون لمراقبتها.
- وكلاء الشركات ذات المسؤولية المحددة بشرط ألا يكون لهم أي سهم في رأسمالها الاجتماعي.
- الفنانون والممثلون الناطقون وغير الناطقون في المسرح أو السينما أو المؤسسات الترفيهية الأخرى الذي تدفع لهم مكافآت في شكل أجور وتعويضات عن النشاط الفني.
- البحارة الصيادون بالحصة الذين يبحرون مع الصياد الرئيسي.
- الصيادون الرؤساء بالحصة المبحرون.
- حمالو الأمتعة الذين يستخدمون المحطات، إذا رخصت لهم المؤسسة بذلك.
- حراس مواقف السيارات التي لا يدفع فيها أجر الوقوف إذا رخصت لهم المصالح المختصة بذلك.
- الممتهنون.
- طلبة مؤسسة التكوين المهني.

ثانيا: العمال غير الأجراء

نصت المادة 4 من القانون 11/83 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية على[4]: " يستفيد من الأداءات العينية، الأشخاص الطبيعيون غير الأجراء الذين يمارسون بالفعل لحسابهم الخاص نشاطا حرا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا أو فلاحيا أو أي نشاط آخر مماثل وفقا للشروط المحددة في التنظيم المعمول به. كما يستفيد

[1] المادة 3 من القانون رقم 11/83 المؤرخ في 2 جويلية 1983، المتعلق بالتأمينات الاجتماعية المؤرخ في 2يوليو1983.الجريدة الرسمية، العدد28، الجزائر5 جويلية 1983، ص1792.

[2] لمادة 2 من القانون رقم 11/90 المؤرخ في 21 أفريل 1990 المتعلق بعلاقات العمل، الجريدة الرسمية، العدد17، 25 أفريل1990، ص 560.

[3] المرسوم 33/25 المؤرخ في 9 فيفري 1985 يحدد قائمة العمال المشبهين بالأجراء في مجال الضمان الاجتماعي، الجريدة الرسمية، العدد9، 24 فيفري 1985، ص210.

[4] لمادة 4 من القانون 11/83 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المؤرخ في 2يوليو1983.الجريدة الرسمية، العدد28، الجزائر5 جويلية1983، ص1793.

الأشخاص المذكورين أعلاه من الأداءات النقدية المتمثلة في منحة الوفاة والعجز. تحدد قائمة المستفيدين وكذا الشروط الخاصة لتطبيق هذه المادة بموجب مرسوم".

ج. **المجاهدون والمعوقون والطلبة:**

تضمنت المادة 5 من القانون 11/83 المعدلة والمتممة بموجب الأمر 17/96 في مادته الثانية أنه يستفيد من الأداءات العينية[1]:

- المجاهدون وكذا المستفيدون من المعاشات بموجب التشريع الخاص بالمجاهدين ومعطوبي حرب التحرير الوطني عندما لا يمارسون أي نشاط مهني.
- الأشخاص المعوقون بدنيا أو عقليا الذين لا يمارسون أي نشاط مهني.
- الطلبة.
- المستفيدون من دعم الدولة لفائدة الفئات المحرومة أو المعوزة".

المطلب الثالث: أهداف نظام الضمان الاجتماعي الجزائري

يسعى صندوق الضمان الاجتماعي الجزائري إلى تحقيق مجموعة من الأهداف من خلال نظامه وذلك لمواكبة مختلف التطورات التي عرفها نظام الضمان الاجتماعي في العالم و يمكن تلخيص هذه الأهداف فيما يلي[2]:

- ربط وتوجيه أهداف وزارة العمل والحماية الاجتماعية فيما يخص برامجها المتعلقة بالصحة والبرنامج الاجتماعي (مناصب العمل) والقطاع العائلي.
- محاولة التقليل من حوادث العمل ومختلف الأخطار المحيطة بالعامل من خلال دراسة هذه المعطيات ومحاولة إيجاد الحلول الممكنة للتقليل من آثارها من جهة، والتأمين على الضحايا في حالة وقوعها من جهة أخرى.
- توفير الخدمات الاجتماعية المختلفة المتعلقة بالضمان الاجتماعي للفئات المأجورة وغير المأجورة.
- لعب دور الوسيط مع بعض القطاعات والمؤسسات (الصيادلة، المؤسسات الصحية، مؤسسات المعالجة بالمياه المعدنية)، عيادة إعادة (التأهيل)وذلك من خلال تحملها لجزء كبير من هذه الفئات.
- تنظيم المراقبة الطبية LE CONTROL MEDICALE.
- ضمان واعتماد موافقات الأداءات الدولية.
- ضمان ترقيم وتسجيل مختلف المؤمنين بما يسمح لهم الاستفادة من خدمات النظام بطريقة سهلة من جهة وبما يسهل لهم دفع اشتراكاتهم وتسوية التزاماتهم من جهة أخرى.

[1] المادة 5 من القانون 11/83 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية.المؤرخ في 2يوليو1983.الجريدة الرسمية، العدد28، الجزائر5 جويلية1983، ص 1793.

[2] درار عياش، مرجع سابق، ص 72_76.

- وضع صناديق وطنية وجهوية وولائيةوتوفير الإمكانيات المادية والبشرية للسهر على تطبيق واحترام المراسيم والتشريعات المتعلقة بالنظام، وجعل شعار وخدمة العامل الأولوية الأولى.
- المساهمة في التوعية التأمينية للمكلفين للاستفادة من مختلف المزايا والخدمات التي تقدمها صناديق الضمان الاجتماعي.

المبحث الثاني: صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر

يتضمن نظام الضمان الاجتماعي الجزائري عدة أجهزة وفروع يتخصص كل واحد منها في مجال محدد و يقدم خدمات مختلفة و متكاملة، و تسعى جميعها إلى إشباع المؤمنين بالخدمات الاجتماعية المتوفرة لهما و الرفع من نوعيتها، و توسيع نطاق الحماية الاجتماعي و سنتعرف في هذا المبحث على هذه الأجهزة.

المطلب الأول: نشأة مؤسسات الضمان الاجتماعي ومهامها الأساسية.

يختص كل صندوق من صناديق الضمان الاجتماعي بمهام خاصة بها، وتتمثل هذه الصناديق في: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء، الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء، الصندوق الوطني للتقاعد، الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري، الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.

أولا: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء CNAS

سنتناول في هذا المطلب المفاهيم المتعلقة بالصندوق الوطني للعمال الأجراء وأهم ما يميز هذا الصندوق وآليات عمله.

أ. **تعريف الصندوق:** الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء هو مؤسسة عمومية ذات تسيير خاص، طبقا للمادة 49 من القانون رقم 01/88 المؤرخ في 12 يناير 1988 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية[1]

ب. **مهام الصندوق:** تتمثل في[2]:

- تسيير أداءات التأمينات الاجتماعية (المرض، الأمومة، العجز، الوفاة) وكذا حوادث العمل والأمراض المهنية.
- تسيير المنح العائلية لحساب الدول.
- تحصيل الاشتراكات.
- الرقابة والمنازعات المتعلقة بتحصيل الاشتراكات الموجهة لتمويل الأداءات.
- منح رقم تسجيل وطني للمؤمن لهم اجتماعيا وكذا أصحاب العمل.

[1] موقع الصندوق الوطني للعمال الأجراء، www.cnas.com.dz.، تم الإطلاع عليه بتاريخ 2021/06/12، على الساعة 18سا.
[2] موقع الصندوق الوطني للعمال الأجراء، www.cnas.com.dz.، تم الإطلاع عليه بتاريخ 2021/06/12، على الساعة 18سا.

- المساهمة في ترقية السياسة الرامية إلى الوقاية من حوادث العمل والأمراض المهنية.
- تسيير الأداءات المتعلقة بالأشخاص المستفيدين من الاتفاقيات الثنائية للضمان الاجتماعي.
- إجراء الرقابة الطبية لفائدة المستفيدين
- القيام بالنشاطات الرامية التي تمكن العمال وذوي الحقوق من الأداءات الجماعية على شكل انجازات ذات طابع صحي واجتماعي.
- تسيير صندوق المساعدة والنجدة.
- إبرام اتفاقيات مع مقدمي العلاج
- إعلام المستفيدين وأصحاب العمل بحقوقهم والتزاماتهم.

ج. هياكل الصندوق: حتى يتمكن الصندوق من القيام بمهامه على المستوى المركزي والولائي فهو يتكون من[1]:

- مديرية عامة
- 49وكالة ولائية (اثنان منها بالجزائر العاصمة).
- 839 هياكل الدفع: 368 مركز دفع، 405 ملحقة دفع، 66 ملحقة محلية.
- 4 عيادات متخصصة (الجراحة القلبية للأطفال، العظام والتأهيل، أمراض الأذن والأنف والحنجرة وجراحة الأسنان).
- 4 مراكز للتصوير الطبي الشعاعي.
- 35 مركز للتشخيص والعلاج.
- 55 صيدليات تابعة للصندوق.
- 30 حديقة ورياض الأطفال.
- مطبعة.
- مركز عائلي ذو طابع اجتماعي.

د. أداءات الصندوق: تتمثل في:

- يتم التكفل بمصاريف العلاج الطبي والأدوية بنسبة 80% وبنسبة 100% في بعض الحالات (لاسيما المرضى المصابين بأمراض مزمنة).
- يتم تعويض فترات التوقف عن العمل بسبب المرض بنسبة50% من الأجر خلال 15 يوما الأولى وترفع إلى نسبة 100% من الأجر بعدها.
- وتصل المدة القصوى لهذا التعويض إلى ثلاث سنوات.
- التكفل بالتأمين عن الأمومة بنسبة 100%، حيث تستفيد المرأة العاملة من عطلة أمومة تصل إلى 98 يوما.

[1] Op.cit.

- يساوي المبلغ الأدنى لمنحة العجز إلى نسبة 75% من الأجر الوطني الأدنى المضمون.
- عند وفاة المؤمن له اجتماعيا يستفيد ذوي حقوقه من منحة الوفاة.
- تمنح الأخطار المهنية حق التغطية بنسبة 100% في مجال العلاج والتوقف عن العمل بسبب المرض.
- يتم تسديد الربوع في حالة الآثار الجسدية الناجمة عن الحوادث.
- وتسدد الربوع لفائدة ذوي الحقوق في حالة وقوع حادث العمل المفضي إلى الوفاة.

ثانيا: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال غير الأجراء(CASNOS)

سنتناول في هذا المطلب المفاهيم المتعلقة بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الغير الأجراء وأهم ما يميز هذا الصندوق وآليات عمله [1]:

أ. تعريف الصندوق: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي 92/07 المؤرخ في 4جانفي 1992، هو المسؤول عن الحماية الاجتماعية للفئات المهنية التي تعمل لحسابها الخاص، والتي تشمل من بين أمور أخرى:

- ✓ أصحاب المتاجر
- ✓ الحرف
- ✓ صناعيين
- ✓ المزارعين
- ✓ أعضاء المهن الحرة

ب.مهامه: يقوم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء بعدة وظائف أهمها:

- إدارة المزايا العينية والنقدية من التأمينات الاجتماعية للموظفين غير المرتبات.
- إدارة المعاشات التقاعدية وبدلات التقاعد لعير الموظفين.
- إدارة حتى نهاية حقوق المستفيدين من المعاشات والبدلات المنصوص عليها في التشريع قبل1جانفي1984، لضمان الانتعاش والسيطرة والتقاضي لاسترداد المساهمات المخصصة لتمويل الفوائد المنصوص عليها في الفقرات الفرعية سوابق.
- إدارة، عند الاقتضاء، الفوائد المستحقة للأشخاص المستفيدين من اتفاقيات الضمان الاجتماعي الدولية.
- تنظيم وتنسيق وممارسة الرقابة الطبية.
- القيام بأعمال على شكل إنجازات ذات طبيعة صحية واجتماعية على النحو المنصوص عليه في المادة 92 من القانون المؤرخ في 2 جويلية 1983 المشار إليه سابقا، بعد اقتراح مجلس إدارة الصندوق.

[1] موقع الصندوق الوطني للعمال الأجراء، www.casnos.com.dz.، تم الإطلاع عليه بتاريخ 2021/06/12، على الساعة 17سا و15دقيقة.

ثالثا: الصندوق الوطني للتقاعدِ CNR

سنتناول في هذا الجزء المفاهيم المتعلقة بالصندوق الوطني للتقاعد وأهم ما يميز هذا الصندوق وآليات عمله[1]:

أ. الطبيعة القانونية: الصندوق الوطني للتقاعد هو هيئة عمومية ذات طابع خاص تحكمها القوانين الخاصة بها يؤكد المرسوم التنفيذي رقم 92/ 07 المؤرخ في
4 جانفي 1992 على أن يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

ب.مهامه: حددت مهام الصندوق الوطني للتقاعد بموجب المادة 9 من المرسوم رقم 92/ 07 المؤرخ في 4 جانفي 1992 وهي كالآتي:

- تسيير معاشات ومنح التقاعد وكذا معاشات ومنح ذوي الحقوق.
- تسيير المعاشات والمنح بسند التشريع ما قبل الفاتح من جانفي 1984 إلى غاية انقضاء حقوق المستفيدين.
- ضمان عملية التحصيل والمراقبة ونزاعات تحصيل الاشتراكات المخصصة لتمويل أداءات التقاعد.
- تطبيق الأحكام المتعلقة بالتقاعد المنصوص عليها في المعاهدات والاتفاقيات الدولية في مجال الضمان الاجتماعي.
- ضمان إعلام المستفيدين وأرباب العمل.
- تسيير صندوق المساعدة والإغاثة تطبيقا للمادة 52 من القانون 12/83 المؤرخ

في 2 جويلية 1983 المتعلق بالتقاعد.

رابعا: الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري CACOBATH

سنتناول في هذا الجزء المفاهيم المتعلقة بالصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري وأهم ما يميز هذا الصندوق وآليات عمله كالتالي[2]:

أ. نشأة الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري

أنشئ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 45/97 المؤرخ في 4 فيفري 1997، يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

[1] موقع الصندوق الوطني للعمال الأجراء، .www.cns.com، تم الإطلاع عليه بتاريخ 2021/06/12، على الساعة 18سا و20دقيقة.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 97_45 المؤرخ في 4 فيفري 1997 يتضمن إنشاء الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري، الجريدة الرسمية، العدد 8، الجزائر، 25 فيفري 1997، ص4.

ب.مهامه: تتمثل مهام الصندوق فيما يأتي:

- يتولى تسيير العطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية التي يتمتع بها العمال المنتمون إلى قطاعات البناء والأشغال العمومية والري.
- يقوم بتسجيل المستفيدين ومستخدميهم بالاتصال مع الهيئات المعنية.
- يتولى إعلام المستفيدين ومستخدميهم.
- يتولى تحصيل الاشتراكات المقررة في التشريع والتنظيم المعمول بهما.
- يشكل احتياطا ماليا صد ضمان دفع هذه التعويضات في كل الظروف.
- يساهم في إنشاء الخدمات الاجتماعية لصالح العمال في ميدان اختصاصه وذوي حقوقهم.

خامسا: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC

سنتناول في هذا الجزء المفاهيم المتعلقة بالصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC وأهم ما يميز هذا الصندوق وآليات عمله.

أ. تعريف الصندوق: منذ تاريخ إنشائه سنة 1994 كمؤسسة عمومية للضمان الاجتماعي (تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي) تعمل على تخفيف الآثار الاجتماعية المتعاقبة الناجمة عن تسريح العمال الأجراء في القطاع الاقتصادي وفقا لمخطط التعديل الهيكلي، عرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في مساره عدة مراحل مخصصة للتكفل بالمهام الجديدة المخولة من طرف السلطات العمومية[1]

ابتداء من سنة 1994 شرع الصندوق الوطني للتأمين على البطالة لفائدة العمال الأجراء الذين فقدوا مناصب شغلهم بصفة لا إرادية لأسباب اقتصاديه دفع تعويض البطالة الذي استفاد منه لأواخر سنة 2006 189830عاملا مسرحا من مجموع 201505عاملا عاملا مسجلا أي بنسبة استيفاء 94%وانطلاقا من سنة 1998الى غاية 2004 قام الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بتنفيذ إجراءات احتياطية بإعادة إدماج العاطلين على العمل، المستفيدين عن طريق المرافعة في البحث عن الشغل والمساعدة عن العمل الحر تحت رعاية مستخدمين تم توظيفهم وتكوينهم خصيصا ليصبحوا مستشارين منشطين على مستوى مراكز مزودة بتجهيزات ومعدات مخصصة لهذا الشأن.

ابتداء من سنة 2010 سمحت الإجراءات الجديدة المتخذة لفائدة الفئة الاجتماعية التي يتراوح عمرها بين 30و 50 سنة للالتحاق بالجهاز بمزايا متعددة منها مبلغ الاستثمار الإجمالي، الذي أصبح في حدود 10 ملايين دج وكذا إمكانية توسيع إمكانات الإنتاج للسلع والخدمات لذوي المشاريع الناشطين[2].

ب.الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة

[1] موقع الصندوق الوطني للعمال الأجراء، .www.CNAC.com.dz، تم الإطلاع عليه بتاريخ 2021/06/13، على الساعة 10سا و15دقيقة.

[2] محمد زيدان وأحمد يعقوبي، **فعالية الموارد التمويلية المتاحة لمؤسسات التأمين الاجتماعي الجزائري في تحقيق السلامة المالية لنظام الضمان الاجتماعي**، الملتقى الدولي السابع حول "الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطور" تجارب الدول، جامعة حسيبة بن بوعلي–شلف–يومي03–04ديسمبر 2012ص12.

يتمثل الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة في:

الشكل رقم02: الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة

المصدر: من إعداد الطالبتان بناء على المعلومات من موقع الصندوق www.cnac.dz

تضم السلطة المركزية للضمان وتحت سلطة المدير العام على الهياكل التالية:

- مديرية الأداءات والتنظيم والمنازعات
- مديرية العمليات المالية.
- مديرية الإدارة العامة.
- مديرية الدراسات والبرامج.
- مستشارون مكلفون بمهام عامة.
- خلية مراقبة وتدقيق الحسابات خلية الدراسات الالكترونية للضمان الاجتماعي.

ج.تمويل التأمين على البطالة: هو منظم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 187/94 المؤرخ في 6 جويلية 1994 المحدد لتوزيع نسبة الاشتراك في الضمان الاجتماعي المعدل والمتمم إذ ينص على نسب هي:

- 2.5% على عاتق المستخدم
- 1.5% على عاتق الأجير

وبموجب المرسوم التنفيذي رقم 2000-50 المؤرخ في 4 مارس 2000 فقد عدلت النسب لتصل إلى 1.25% بالنسبة للمستخدم و0.50% بالنسبة للأجير، وسنة 2013 انخفضت النسبة إلى 1% بالنسبة للمستخدم و0.5% بالنسبة للأجير[1].

المطلب الثاني: تمويل نظام الضمان الاجتماعي الجزائري

ترتكز المنظومات التأمينية الاجتماعية في العالم في تمويلها على المفاضلة بين مصدرين أو الأخذ بكليهما وهما الاشتراكات المهنية والضرائب، وهذا حسب ما أقرته الاتفاقية رقم 102 المتعلقة بالمستويات الدنيا للضمان الاجتماعي والتي تنص في مادتها 7على ما يلي"... يجب تمويل المزايا الممنوحة بالتطبيق

[1] OP , CIT.

لهذه الاتفاقية وكذا مصاريف إدارتها جماعيا عن طريق الاشتراكات أو الضرائب أو كليهما "، حيث تأخذ كل دولة بالطريقة التي تتلاءم مع أحوالها الاقتصادية وظروفها الاجتماعية.

على غرار باقي المنظومات الاجتماعية في العالم تولي المنظومة الوطنية للضمان الاجتماعي عناية بالغة للمسألة التمويلية كونها المحدد الرئيسي لاستمرار نشاطها من عدمه، وتسعى بذلك لتنويع مصادرها التمويلية لضمان السير الحسن لأجهزتها من جهة وتوفير حماية اجتماعية معممة لكافة فئات المجتمع من جهة أخرى.

فيما يلي نستعرض أهم المصادر التمويلية للمنظومة الوطنية للضمان الاجتماعي كما يلي:

أولا : التمويل عن طريق الاشتراكات

تعني فكرة الاشتراكات الاجتماعية مساهمة كل مؤمن اجتماعي في تمويل الضمان الاجتماعي قبل الاستفادة من الحماية الاجتماعية وهذا ما يفسر أنه توجد علاقة بين قيمة مساهمته والخدمة الاجتماعية التي يستفيد منها، تعد هذه الطريقة أكثر فعالية إذا ما قارناها بتمويل الدولة أو الضرائب.

وهذا ويعتبر التمويل عن طريق الاشتراكات الركيزة الأساسية لإيرادات نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر حيث يدفع العمال اشتراكاتهم لدى ثلاث صناديق للضمان الاجتماعي توزع هذه الاشتراكات بدورها على شكل أقساط يتحملها كل من العامل ورب العمل وبنسب متفاوتة وتوجه أساسا لتمويل أداءات الضمان الاجتماعي وهي كما يلي:

- التأمينات الاجتماعية.
- حوادث العمل والأمراض المهنية.
- التقاعد.
- التقاعد المسبق.
- التأمين على البطالة.

والجدول الموالي يوضح تطور معدل الاشتراك والذي يعادل 34.5% من الأجر الخاضع للاقتطاعات كما يلي:

جدول رقم 01: توزيع نسبة الاشتراكات للضمان الاجتماعي الجزائري.

الفرع	الحصة التي يتكفل بها المستخدم%	الحصة التي يتكفل بها العامل	حصة صندوق الخدمات الاجتماعية	المجموع
التأمينات الاجتماعية	11.5%	1.5%	_	13%
حوادث العمل والأمراض المهنية	1.25%	_	_	1.25%
التقاعد	11%	6.75%	0.5%	18.25%
التأمين على البطالة	1%	0.25%	_	1.5%
التقاعد المسبق	0.25%	0.25%	_	0.5%
المجموع %	25%	9%	0.5%	34.5%

من أعداد الطالبتين بناءا على معلومات منشورة على موقع www.cnas.dz

ثانيا: التمويل عن طريق ميزانية الدولة والضرائب

تتدخل ميزانية الدولة عن طريق صرف الإعانات والمنح العائلية، إضافة إلى النفقات الموجهة لخدمة التضامن الوطني بالنسبة للمتقاعدين الذين يتقاضون منح منخفضة.

- تم إنشاء الصندوق الوطني لأموال التقاعد سنة 2006 ومن خلال أمر مرسوم رئاسي، والذي يمول أساسا عن طريق توجيه 2% من الجباية البترولية.

وفي سنة 2010 اقر قانون المالية إنشاء صندوق وطني للضمان الاجتماعي يمول جزء منه من خلال الرسم على التبغ والرسم على السفن والبواخر الموجهة للسياحة والمتعة، بالإضافة إلى اقتطاع 5% من الفوائد الصافية لمستوردي الدواء.

- و توجد هناك بعض مصادر التمويل لنظام الضمان الاجتماعي نذكر منها: عوائد صناديق الاستثمار، المساهمات، الزيادات والقيم المالية لمخالفات التأخيرات وبعض العقوبات الأخرى[1].

[1]محمد زيدان ومحمد يعقوبي، مرجع سابق، الصفحة 15.

ثالثا: كيفية استخدام الموارد المالية

يوفر الضمان الاجتماعي مبالغ مالية ثم يتولى الالتزام بمستحقات المختلفة للمستفيدين وهناك تقنيتان أساسيتان لاستخدام تلم الموارد المالية وهما: تقنية التوازن المالي وتقنية التراكم ألتربيعي[1]:

أ. تقنية التراكم المالي أو الرسملة la capitalisation

يفتح بمقتضاها حساب باسم كل مؤمن تفيد فيه جميع الاشتراكات التي تحصل باسمه سواء تحملها العامل أم أصحاب العمل أوكلاهما، وبما أن هذه المبالغ تستثمر فان حق العامل في مبالغ الاشتراكات المحصلة لحسابه يزيد بمقدار الفائدة التي تضاف إليها، وعند التقاعد يتحصل المؤمن على معاش يقتطع من حسابه.

هذا يقتضي تكوين احتياطات تحسب باستخدام قواعد الاحتمالات ومعدلات الوفاة والحياة وسعر الفائدة، بحيث تكفي هذه المستحقات لدفع نفقات المؤمن حيث تبدأ الفترة التي يتوقف فيها عن أداء الاشتراكات لكي يحصل على معاشه وهذه الطريقة مستوحاة من تقنية

التوازن الادخار.

ب. التربيعي la réparation

بمقتضى هذه الطريقة تنظم حسابات الضمان الاجتماعي سنة ب سنة، فمدا خيل الاشتراكات لسنة معينة توزع على المؤمنين الذين لهم الحق فيها بنفس السن، ولقد استخدمت هذه الطريقة لأول مرة لدفع التعويضات اليومية لإصابات العمل، وفي تحمل مصاريف العلاج والدواء، ثم انتشرت بعد الحرب العامية في عدة دول بالنسبة لمعاشات الشيخوخة.

وتقوم هذه الطريقة على مبدأ التضامن بين الأفراد والأجيال المتعاقبة، فمثلا إذا أخذنا بها فيمال يتعلق بمعاشات التقاعد فان اشتراكات العناصر الشابة العاملة لسنة معينة هي التي تسمح بدفع معاشات التقاعد للمتقدمين فيالسن.

أما نظام الضمان الاجتماعي الجزائري فقد أخذ بطريقة التوزيع التربيعي، وذلك لتغطية كافة الأخطار.

المطلب الثالث: إصلاحات نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر.

تبنت الحكومة الجزائرية في السنوات الأخيرة إصلاحات عميقة وجذرية على قطاع الضمان الاجتماعي ونصبت هذه الإصلاحات على ثلاث محاور أساسية تتمثل في:

- ✓ تحسين نوعية الأداءات المقدمة لفائدة الأشخاص المؤمن لهم اجتماعيا وذوي حقوقهم.
- ✓ عصرنة تسيير هيئات الضمان الاجتماعي.
- ✓ الحفاظ على التوازن المالي لمنظومة الضمان الاجتماعي.

[1] فضيلة عكاش، **تطور نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع التنظيم السياسي والإداري، جامعة الجزائر03 ،2001، ص12.

أولا: تحسين نوعية الأداءات المقدمة لفائدة الأشخاص المؤمن لهم اجتماعيا

جسد ذلك من خلال مراجعة الترسانة القانونية لنظام التأمينات الاجتماعية المعمول بها منذ 1983 والتي تعتبر مرجعية تشريع الضمان الاجتماعي في الجزائر بالإضافة إلى تفعيل العمل بنظام الدفع من قبل الغير وجسد ذلك من خلال مختلف العلاقات التعاقدية التي أبرمت مع مختلف مؤسسات القطاع الصحي والهدف من وراء ذلك هو تحسين الخدمات المقدمة لفائدة الأشخاص المؤمن لهم اجتماعيا.

أ. **نظام الدفع من قبل الغير:** هو وسيلة تسمح للمؤمنين لهم اجتماعي او ذوي حقوقهم باكتساب المنتجات الصيدلانية دون دفع مسبق للمصاريف وتضم كل المنتجات الصيدلانية التي تضمنها قائمة الأدوية التي يتم تعويضها من طرف الضمان الاجتماعي وكما حددت في القرار الوزاري والتي يضعها إما الطبيب المعالج أو طبيب جراحة الأسنان أو القبيلة كل في حدود اختصاصه.

ب. **إصلاحات نظام الدفع من قبل الغير:** توسع نظام الدفع من قبل الغير ليشمل تقريبا مختلف الخدمات الصحية ومن ضمنها نذكر:

1. **الخدمات التي تقدمها المستشفيات لفائدة الأشخاص المؤمن لهم اجتماعيا:**

الهدف الأساسي لتطبيق نظام الدفع من قبل الغير هو الانتقال من التمويل الجزافي للمستشفيات إلى تمويل حقيقي مبني على تحيين التكاليف سواء تعلق الأمر بالوصفات الطبية أو أيام الإقامة بالمستشفى، و أنشأ هذا النظام بموجب قرار وزاري مشترك صادر في 14جانفي2003 و الذي تضمن إنشاء، تكوين، و صلاحيات اللجنة الوزارية المشتركة المكلفة بمراقبة و تقييم تطبيق التعاقد، العلاقات بين المؤسسات العمومية للصحة و هيئات الضمان الاجتماعي و مديريات النشاط الاجتماعي للولاية، كما صدر في ذات المرسوم كيفية تطبيقه و المتمثلة في إجراء عملية التعرف على المؤمن لهم اجتماعيا و ذوي حقوقهم عند دخولهم للمستشفى و ذلك عن طريق النظام الآلي المخصص لذلك و الذي جاء تماشيا مع بطاقة الشفاء عوضا عن النظام القديم المتمثل في ملئ البطاقة المخصصة لذلك حسب الحالات .

2. **الخدمات التي تقدمها العيادات الخاصة المتخصصة:** الخدمات التي تقدمها المستشفيات لفائدة الأشخاص المؤمن لهم اجتماعيا إضافة إلى خدمات النقل من منزل الشخص المريض إلى العيادات المتخصصة والمراكز الطبية.

على العموم فنظام الدفع من قبل الغير ساهم إلى حد بعيد في تحسين الخدمات المقدمة لفائدة الأشخاص المؤمن لهم اجتماعيا زيادة على أنه ساهم في تقليل التكاليف والحد نوعا ما إلى التحايل على مؤسسات الضمان الاجتماعي[1].

ثانيا: عصرنة تسيير هيئات الضمان الاجتماعي

تم استحداث العمل بنظام البطاقة الالكترونية الشفاء في سباق عصرنة المنظومة الوطنية للضمان الاجتماعي من خلال تحديث أنظمة العمل و إدخال العمل بآخر تطبيقات وسائل تكنولوجيا المعلومات كما

[1] نور الدين بربار، مرجع سابق، ص102-103.

أن تحديث أنظمة العمل جاء في سياق تطبيق الجزائر لمشروع الحكومة الالكترونية بالجزائر فعصرنة نظام الضمان الاجتماعي من خلال إدخال العمل بنظام البطاقة الالكترونية الشفاء، كلفت خزينة الضمان الاجتماعي مبلغ 16.5 مليون أورو نتيجة لشراء المشروع على شركةGIMALTO الفرنسية زيادة على تكاليف تكوين المهندسين و توفير أجهزة الإعلام الآلي لتطبيق هذا النظام.

أ. **تعريف بطاقة الشفاء:** هي بطاقة للتأمينات الاجتماعية تحتوي على شريحة إلكترونية دونت فيها كل المعلومات وتسمح ب:

- التعرف على هوية المؤمن له وذوي حقوقهم.
- تسهيل الحصول على مستحقات المؤمن له وذوي حقوقه في أداءات الضمان الاجتماعي لدى كل من الأطباء وأطباء الأسنان والمستشفيات، المرتكز الصحية والعيادات الخاصة.
- تمكين المؤمن له من الحصول على أداءاته دون الحاجة إلى إيداع طلب لدى مركز الدفع التابع إليه.

ب.**أنواع البطاقة الإلكترونية الشفاء:** يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من البطاقات تشمل:

- **البطاقة العائلية:** تحتوي هذه البطاقة على معلومات وبيانات المؤمن له وذوي حقوقه، وتتضمن معلومات مفصلة عن كل فرد له حق الاستفادة من الخدمة ويصل عددها إلى10 بيانات
- **البطاقة الشخصية:** هي بطاقة خاصة بالأفراد الذين يعملون في ولايات ويقيمون في ولايات أخرى.

ج.**أهداف نظام البطاقة الالكترونية الشفاء:** يمكن تحديد أهداف نظام البطاقة الالكترونية للشفاء من ثلاثة جوانب أساسية:

1. **بالنسبة للمؤمن له اجتماعيا:** تتمثل الأهداف في:

- الاستغناء تدريجيا عن المستندات الورقية المستعملة حاليا في التكفل بالعلاج.
- تخفيف الإجراءات وإلغاء إجراءات التعويض على مستوى مراكز الدفع للضمان الاجتماعي.
- سرعة الحصول على التعويضان المستحقة كمرحلة أولى.
- توسيع العمل في نظام الدفع من قبل الغير وتعميمه إلى كل المؤمنين اجتماعيا.
- تسهيل تطبيق نظام التعاقد مع مؤسسات القطاع الصحي.

2. **بالنسبة لهيئات الضمان الاجتماعي:** تتمثل الأهداف في:

- عصرنة التسيير بما يسمح بمتابعة ومراقبة أحسن الأداءات المقدمة وبالتالي التحكم في النفقات مع نكفل أحسن بالمؤمنين اجتماعيا.
- تسيير تطبيق نظام التعاقد مع الهياكل الصحية ونظام التعاقد مع المؤسسات العمومية للصحة.
- تحسين نوعية الأداءات المقدمة لفائدة الأشخاص المؤمن لهم اجتماعيا.
- إنشاء بنك معلومات دقيقة للضمان الاجتماعي.
- تسهيل الدراسات الإستراتيجية على المدى البعيد لمنظومة الضمان الاجتماعي.

3. **بالنسبة لشركاء الضمان الاجتماعي:** تتمثل الأهداف في:

- عصرنة التسيير لدر شركاء الضمان الاجتماعي.
- عصرنة علاقاتهم مع المؤمنين وهيئات الضمان الاجتماعي.
- تحسين نوعية الخدمات المعروضة على المؤمنين اجتماعيا.
- تسيير عمليات الانضمام لنظام التعاقد مع مختلف الهيئات ذات العلاقة بالضمان الاجتماعي[1].

ثالثا: الحفاظ على التوازن المالي لمنظومة الضمان الاجتماعي

جسد ذلك من خلال سعي الحكومة الجزائية و القائمون على قطاع الضمان الاجتماعي إلى العمل على تدبير مصادر تمويل إضافية لمؤسسة الضمان الاجتماعي تسمح لها بتغطية مختلف الأخطار الاجتماعية و تحافظ على توازناتها المالية التي تعتبر الأداة الضرورية لاستدامة مؤسسات التأمينات الاجتماعية، زيادة على هذا إنشاء الصندوق الوطني لاحتياطات التقاعد الذي يمول حاليا بنسبة 03%من عوائد الجباية البترولية و الذي يعمل على معالجة أي خلل مالي في الصندوق الوطني للتقاعد، كم تم استحداث الصندوق الوطني لتحصيل اشتراكات الضمان الاجتماعي بغرض زيادة فعالية أموال التأمينات الاجتماعية[2].

المبحث الثالث: الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء –دراسة حالة وكالة ميلة.

يهدف هذا المبحث إلى إعطاء فكرة عامة عن شبكة ميلة لصندوق الضمان الاجتماعي للأجراء (CNAS) وذلك من خلال إبراز بعض المعالم للتعريف بالمؤسسة والتعرف على هيكلها التنظيمي وخدماتها ودراسة نفقات وإيرادات الوكالة بناءا على معلومات تقريبية مصرح بها من طرف قسم الأرشيف الخاص بالمؤسسة.

المطلب الأول: مفهوم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء –وكالة ميلة–

إن صندوق الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء CNAS هو عبارة عن مؤسسة خدماتية تقوم بتقديم خدمات المواطنين والمؤسسات وذلك من خلال تحقيق الأمن والطمأنينة للإنسان لما ينتج عن الأحداث والأخطار التي تصيب الشخص أثناء العمل أو خارج العمل.

[1] نور الدين بربار، مرجع سابق، ص104–105.
[2] نور الدين بربار، مرجع سابق، ص105.

أولا: تعريف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء –وكالة ميلة–

أنشأت وكالة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء بميلة في سبتمبر 1996 بموجب مرسوم وزاري رقم85–223 المؤرخ في 20 أغسطس 1985. وتتوفر وكالة ميلة على مقر رئيسي واحد ببلدية ميلة و12 مركز دفع موزع على كامل الولاية وذلك من أجل إحداث توازن جهوري رفعا للمشقة وتقريب الإدارة من المواطن وأرباب العمل، الذين يشتكون من صعوبة الاتصال بالصندوق لتقديم اشتراكاتهم المستحقة[1].

الجدول رقم 02: مراكز الدفع التابعة لوكالة ميلة من سنة 2016_2020

السنوات	2016	2017	2018	2019	2020
عدد مؤسسات الدفع	11	11	13	13	13
مراكز الدفع	11	11	11	11	11
فروع الدفع	0	0	2	2	2

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءا على معلومات مقدمة من طرف وكالة CNASميلة

الشكل رقم03: مراكز الدفع المتواجدة على مستوى وكالةِ CNAS ميلة

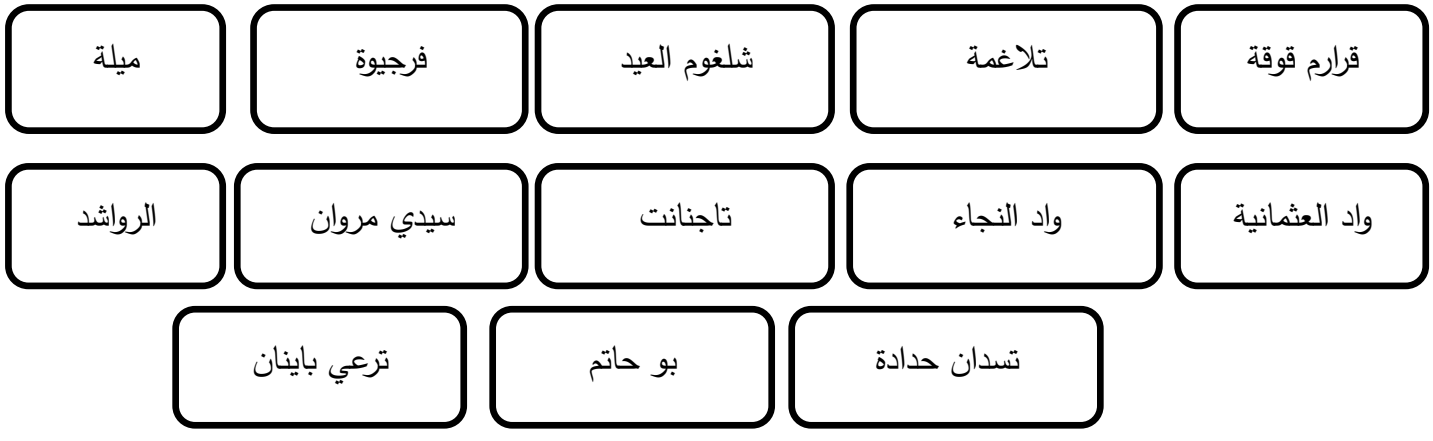

من إعداد الطالبتين بناءا على معطيات مقدمة من طرف وكالة ميلة

[1] من إعداد الطالبتين بناءا على معلومات مقدمة من وكالة ميلة CNAS.

- بالنسبة للمراكز التصوير الطبي فولاية ميلة لا تحتوي على أي مركز بل هي تابعة لولاية قسنطينة وجيجل.

ثانيا: الهيكل التنظيمي لوكالة ميلة.

يتكون صندوق الوطني الضمان الاجتماعي لوكالة ميلة من مديرية عامة تنطوي تحتها على 05 مديريات فرعية لها مهام تقوم بها.

الشكل 04: الهيكل التنظيمي لوكالة CNAS ميلة

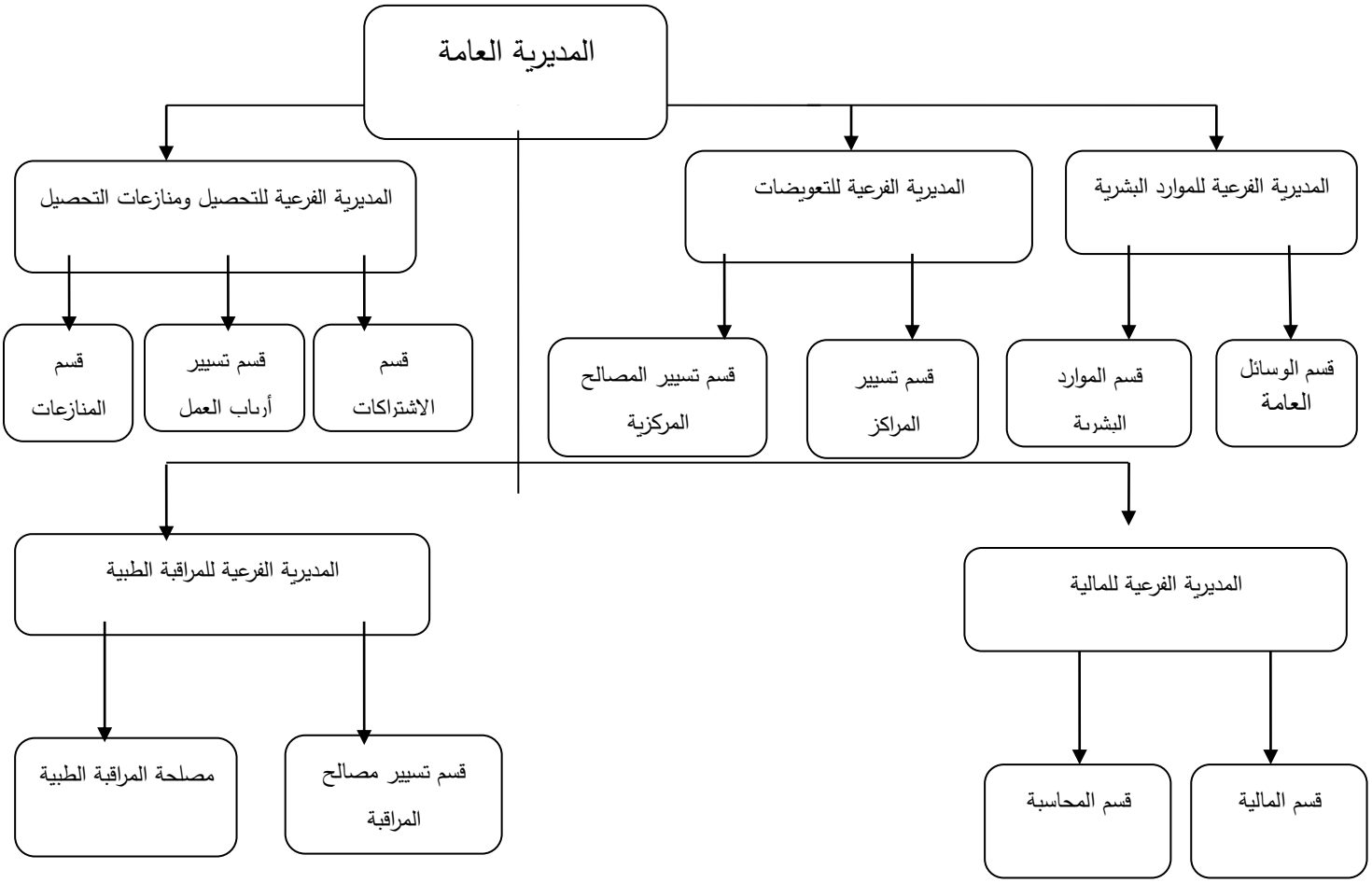

من إعداد الطالبتين بناءا على معلومات مقدمة من طرف الوكالة

من خلال الهيكل التنظيمي لوكالة CNAS ميلة نلاحظ أنها تتكون من[1]:

أ. **المديرية العامة:** يقوم برئاستها المدير ويقوم بأعمال التسيير والمتابعة بصفة عامة واتخاذ القرارات اللازمة من قبول أو رفض، وتنقسم إلى:

- المدير

[1] من إعداد الطالبتين بناءا على المعلومات المتحصل عليها من وكالة ميلة .cnas

- أمانة المديرية.
- خلية الإصغاء والاتصال.
- نواب المدير.

ب. **المديرية الفرعية للتحصيل ومنازعات التحصيل:** تقوم هذه المديرية بعملية تحصيل أموال اشتراكات الضمان الاجتماعي ومراقبة المستخدمين للقوانين السارية المفعول تنقسم إلى:

1. قسم المنازعات: تعتبر العمود الفقري لوكالة الضمان الاجتماعي حيث أنها تقوم أساسا بالتعامل مع المستخدمين الذين يملكون محلات وعقارات ويشغلون أعمال مثل: مقهى، صناعة أجهزة...الخ، وكذا المؤسسات الخاصة كمقاولة البناء، مؤسسة توزيع مواد البناء، وتنقسم بدورها إلى قسمين:

- منازعات عامة.
- منازعات طبية.

2. **قسم تسيير أرباب العمل:** تلعب دورا عاما في عملية تحصيل مستحقات الصندوق، كما تقوم بإحصاء عدد العمال في الورشات والإدارات، ومراقبة دفاتر رب العمل، للتأكد من صحة التصريحات بمبالغ الاشتراكات المقدمة لمصلحة الاشتراكات.

3. **قسم الاشتراكات:** وهي المصلحة التي تقوم بالمتابعة الدائمة والمستمرة لمنفعة أرباب العمل وتتعلق بالمبالغ الواجب دفعها شهريا أو بعد كل ثلاثي، والتي ترتبط أساسا بعدد المستخدمين وأجورهم الشهرية، بحيث تتلقى التصريحات، التكاليف، ودفع الاشتراكات.

ج. **المديرية الفرعية للتعويضات:** وهي التي تقوم بتعويض المخاطر المختلفة سواء منها المتعلقة بالمريض أو الأمومة أو العجز أو الوفاة، وتهدف إلى تسهيل عملية الحصول على حقوقهم المستحقة لدى صندوق الضمان الاجتماعي وتنقسم إلى مصلحتين:

1. قسم تسيير المراكز.

2. قسم تسيير المصالح المركزية.

د. المديرية الفرعية للمراقبة الطبية: تسير هذه المصلحة من طرف الطبيب الرئيسي والأطباء المستشارين الآخرين، حيث يمارس هؤلاء مهامهم المخولة لهم قانونيا والمتمثلة في الرقابة الطبية على الملفات الموضوعة أمامهم حيث يبدون بآرائهم حول:

- مصاريف الأدوية
- التنقل للعلاج خارج الولاية وخارج الوطن
- المصاريف الطبية
- التجهيزات المدعمة للمعاقين

وتعتبر هذه النيابة استشارة فيما يخص:

- الوصفات الطبية

- التوقف عن العمل
- إجراء الفحص الطبي من أجل الموافقة عليها أو تقليصها لمدة أو رفضها
- تحديد إمكانية رجوه المرضى إلى عملهم أو تحديد فترة العطلة
- إجراء الفحوصات الطبية بصفة دورية على المرضى وضحايا حوادث العمل
- تحديد صنف العجز عن المرض
- نيابة مديرية التحصيل والمالية:

تقوم هذه المديرية بعملية تحصيل أموال اشتراكات الضمان الاجتماعي ومراقبة المستخدمين للقوانين السارية المفعول تنقسم إلى:

1. **مصحة الترقيم:** لها وظيفتان أساسيتان وهما مستخدمين وترقيم العمال المؤمنين اجتماعيا ومن خلال هاتين المهمتين يمكن الوقوف على وظيفة هذه المصلحة، والتي تكمن في تعداد المؤمنين اجتماعيا حسب السلم الترتيبي للعمل.
2. **مصلحة مراقبة المستخدمين:** وتعتبر مصلحة المراقبة ذات قيمة وأهمية كبيرة ينبثق ذلك من خلال النشاطات التي تقوم بها إذ تسهر على تطبيق القوانين المتعلقة بالمستخدمين، وتسعى للقضاء على ظاهرة التحايل والغش على القوانين وضرب حقوق العمال المتبعة من طرف المستخدمين.
3. **مصلحة التحصيل:** بعد انتساب المستخدم تقدم شهادة الانتساب إلى هذه المصلحة لفتح ملف ومنه يقوم المستخدم بتقديم تصريح بالاشتراك في جميع الصناديق الأخرى مثل (التقاعد، البطالة....).

هـ. **المديرية الفرعية للمالية:** وينقسم:

1. **مصلحة الأمر بالدفع:** تعتبر ذات أهمية كبيرة باعتبارها تقوم بالآتي:
- تسوية النفقات والتعويضات والتسيير والاستثمار.
- تسوية نفقات التعويضات العائلية أو الاجتماعية بواسطة الحواة أو الدفع بالبريد.
- تزويد مختلف المراكز وفروع الصندوق بما يحتاجونه من مال.
- متابعة عملية الدفع والسحب للحساب البريدي الجاري.

2. **مصلحة المحاسبة:** تقتصر مهامها على:
- مسك حسابات المقرر المركزي.
- تحضير حسابات الوكالة مع الفروع.
- تسهر على حسن تنفيذ العمليات المالية.
- تتولى التنسيق المالي.

3. **مصلحة المنازعات:** تعتبر العمود الفقري للوكالة حيث تقوم أساسا بالتعامل مع المستخدمين الذين يملكون محلات وعقارات ويشغلون أعمال مثل مقهى، صناعة أجهزة...الخ و كذا المؤسسات الخاصة كمقاولة البناء، مؤسسة تزويد مواد البناء، و تنقسم بدورها إلى قسمين:

- منازعات عامة.
- منازعات طبية.

و. المديرية الفرعية للموارد البشرية:هي المسؤولة عن قيادة وتوجيه وتسيير إدارة العمليات المختلفة بالمؤسسة، قصد تحقيق الأهداف المنشودة وتسعى إلى تلبية جميع الطلبات عن طريق تدخلات مختلفة ومتنوعة وعلى إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل المطروحة وتنقسم الإدارة العامة على مستوى الصندوق الى:

1. مصلحة الموارد البشرية (الموظفين)

لديها عدة مهام ومصالح أساسية تتمثل في الإشراف على ما يلي:

- التحقق من شهادات العمل المحققة.
- إخراج شهادات التنصيب.
- حساب سنوات الأقدمية.
- الخطوط المعتمدة في ترقية سلوك الفرد.
- الغيابات والعقوبات.

2. **مصلحة الوسائل العامة:** تهتم بكل وسائل الوكالة من ممتلكات مادية بالإضافة الى التسيير الحسن لأعمال الوكالة، وهذا عن طريق تموينها بمختلف التجهيزات الضرورية للعمال والاشراف على تسيير العتاد وتنظيم استغلاله وتنقسم الى ثلاثة أقسام:

- فوج تقني البناء، تصليح الكهرباء، النظافة.
- الحراسة.

المطلب الثاني: عدد المؤمنين الاجتماعيين المنخرطين في وكالة ميلة

تعتبر اشتراكات العمال والمستخدمين المصدر الأساسي لتمويل نظام الضمان الاجتماعي وبالتالي فإن حجم الموارد مرتبط مباشرة مع حجم التشغيل في الهيئات التي تدفع مستحقاتها للضمان الاجتماعي.
إذا فكلما زاد تعداد العمال زادت موارد الصندوق وأي تقليص في عدد العمال يؤدي مباشرة إلى نقص موارد الصندوق.

الجدول رقم 03: تطور عدد المنخرطين خلال الفترة الممتدة من 2016إلى 2020 في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وكالة ميلة

السنوات	2016	2017	2018	2019	2020
عدد المنتسبين	347621	374191	375182	376774	377087

المصدر: وكالة الضمان الاجتماعي

الشكل رقم05: منحنى تطور عدد المنتسبين لوكالة ميلة خلال الفترة 2016-2020

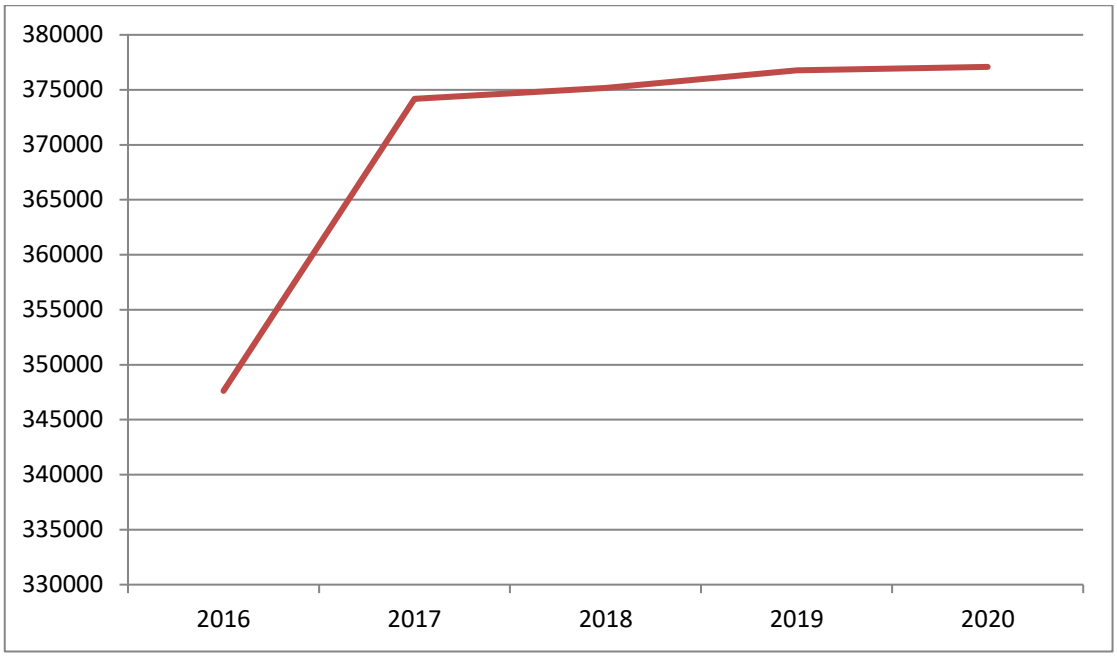

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول رقم 03.

نلاحظ من خلال الجدول 03 و المنحنى أن عدد المنتسبين للضمان الاجتماعي لوكالة ميلة في تزايد مستمر، باعتبار أن سنة الأساس هي سنة 2016 ففي سنة 2017 ازداد عدد المنتسبين حوالي 26570 أما سنة 2018 ارتفع بحوالي 991 و السنة الموالية حوالي 1592 و سنة 2020 ارتفع ب 313 منخرط جديد ليصل عدد المنتسبين حوالي 380000.

ويفسر ارتفاع عدد المنتسبين إلى:

- سياسات الدولة التي قامت بها من أجل دعم كافة القطاعات، وذلك بدعم التشغيل (مؤسسات صغيرة ومتوسطة)، ومحاولة التقليل من نسبة البطالة.
- تحسين مستوى الخدمات الاجتماعية المقدمة للمؤمنين اجتماعيا وذلك بتطوير نوعية الخدمات.

- إصدار عدة قوانين وتشريعات تجبر أصحاب العمل بالتصريح بعدد عمالها والتأمين الإجباري لهذه الفئة عند التصريح.
- جلب العديد من المنتسبين بفضل استحداث بطاقة الشفاء الإلكترونية وذلك لما تقدمه من مزايا: مجانية الدواء بالنسبة لذوي الأمراض المزمنة ودفع قيمة رمزية لفئة أخرى.

المطلب الثالث: التوازن المالي لمؤسسة الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء وكالة ميلة

تسعى مؤسسة الضمان الاجتماعي لوكالة (ميلة) الحفاظ على توازنها المالي وهذا من خلال التوفيق بين مواردها و نفقاتها للقيام بمهامها الأساسية، رغم الصعوبات التي تواجهها بسبب الارتفاع المستمر لتعويضات و نفقات الصندوق خاصة خلال الفترة الأخيرة بعد ظهور فيروس كورونا.

أولا: نفقات الوكالة وتطورها.

عرفت نفقات ووكالة ميلة عدة تطورات خاصة خلال الفترة الأخيرة من سنة 2016 إلى 2020 سوف نتطرق إليها عموما وبأرقام تقريبية بسبب محدودية المعطيات الممنوحة من طرف الوكالة.

الجدول رقم 04: نفقات صندوق الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء(وكالة ميلة)

السنوات	النفقات	%
2015	7008462541	/
2016	7520318936	7
2017	7984213877	6
2018	8304703060	3.25
2019	8974639521	7.5
2020	9977956842	10

لقد قمنا بتمثيل هذه المعطيات بيانيا كما يلي:

الشكل رقم 06: منحنى تطور نفقات وكالة ميلة خلال الفترة 2015_2020

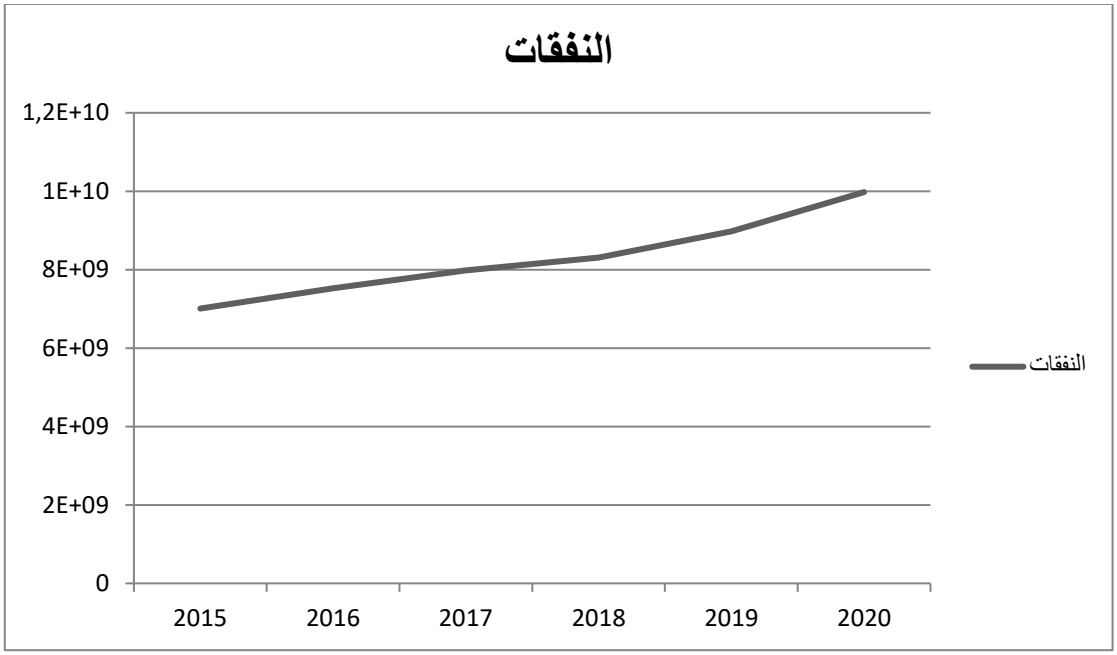

من إعداد الطالبتين بناءا على البيانات المقدمة من طرف الوكالة2020

من خلال الجدول 05 والمنحنى نلاحظ أن النفقات في ارتفاع مستمر من سنة إلى أخرى حيث ارتفعت من سنة 2015 إلى 2016 بنسبة7% وهذا راجع إلى زيادة عدد المؤمنين من طرف الوكالة، لتنخفض خلال السنوات 2017 و 2018 خصوصا 2018 لتصل إلى 3.25% و هذا راجع لانخفاض عدد المؤمنين الجدد و قلة حوادث العمل و التعويض عن الأدوية، أما سنة 2019 و 2020 فقد شهدت زيادة وصلت إلى10% و هذا راجع إلى ظهور وباء كورونا و زيادة نفقات التكفل بالمؤمن لهم اجتماعيا حيث تكفلت الوكالة بجميع الفئات التي مسها الضرر.

ثانيا: إيرادات الوكالة و تطورها

من الضروري تأكيد أن المعلومات المتعلقة بهذا المجال هي معلومات سرية وغير قابلة للنشر مما جعلنا نقوم بإعطاء الأرقام بصفة تقريبية.

الجدول رقم05: مداخيل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للعمال الأجراء وكالة ميلة ونسبة تطورها

السنوات	مداخيل الصندوق	%
2015	6800000000	/
2016	6900000000	2
2017	7400000000	6
2018	8760000000	15.5
2019	8800000000	0.45
2020	9500000000	7

من إعداد الطالبتين بناءا معلومات تقريبية مقدمة من طرف الوكالة

الشكل07: منحنى تطور إيرادات وكالة ميلة خلال الفترة 2015_2020

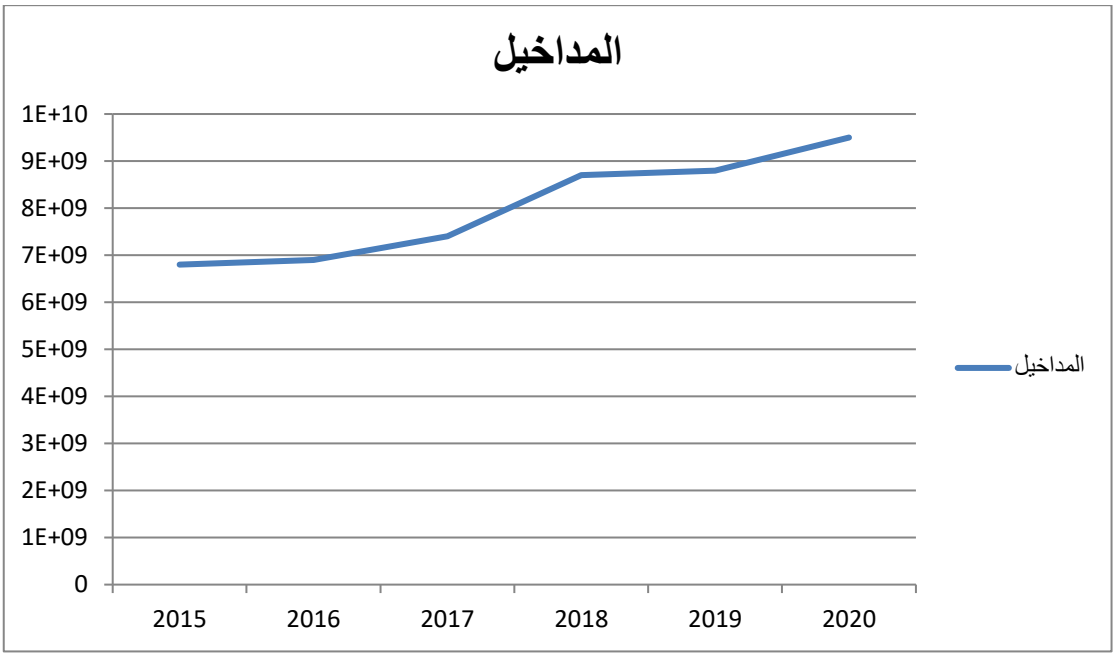

من إعداد الطالبتين بناءا على معلومات تقريبية من طرف الوكالة

من خلال الجدول نلاحظ ارتفاع إيرادات الوكالة من سنة إلى أخرى حيث ارتفعت من سنة 2016 إلى 2017 بنسبة 6%و سنة 2015 إلى 15.5% راجع للزيادات التي مست الأجور خلال السنتين و أيضا زيادة عدد المستخدمين خلال نفس الفترة، بالإضافة إلى الحملات التفتيشية و التحسيسية التي تقوم بها مفتشية العمل و التعاون الإداري بين مختلف الأطراف المعنية التي كان لها الأثر الأكبر في إرغام و إقناع عدد المستخدمين بالتصريح بالعمال.

لتنخفض خلال سنة 2019 لتصل إلى 0.45% بسبب ظهور فيروس كورونا و تأثيره على ميزانية الدولة ككل و أعمال المستخدمين و أرباب العمل و استمرار الانخفاض إلى غاية سنة 2020 حيث بدأت الوكالة باتخاذ جملة من التدابير بناءا على توصيات الوزير بالمساهمة في الإجراءات الاحترازية جراء تلك الظروف من خلال تمديد آجال دفع اشتراكات المستخدمين و أرباب العمل لدى الصندوق و هذا ما أخر عملية التحصيل.

من خلال دراستنا لنفقات وإيرادات الوكالة نستنتج أن أسباب ارتفاعهم راجع إلى:

- ارتفاع نفقات الوكالة سببه التطورات التي عرفتها منظومة صندوق التأمينات الاجتماعية نظرا لزيادة خدمات المرافق وفواتير تعويض الأدوية خصوصا مع الظروف الصحية التي تمر بها البلاد.
- الإيرادات في تزايد مستمر نظرا للمجهودات المبذولة في إصلاح المنظومة وتحصيل اشتراكات المستخدمين في آجالها المسطرة.

خلاصة:

من خلال هذا الفصل لاحظنا أن منظومة الضمان الاجتماعي في الجزائر لم تستطع أن تغطي نفقاتها المتزايدة من خلال الاعتماد على الاشتراكات، وأن نفقاتها في تزايد مستمر وأنها ستحقق عجزا ماليا خصوصا إذا استمرت في الاعتماد على الاشتراكات الخاصة في ظل ارتفاع أسعار الأدوية وتزايد البطالة وظاهرة العمل الغير رسمي والغير مصرح به لصناديق الضمان الاجتماعي.

خاتمـــــــــــــــــــة

إن دراسة تحديات تمويل نظم الضمان الاجتماعي جعلتنا نقف على العديد من النظم المعتمدة من طرف الدول لتقديم خدمات الضمان الاجتماعي، وتختلف أساليب تلك النظم ومؤسساتها في الحصول على التمويل الذي تحتاجه من أجل تقديم خدامتها، هذه الأخيرة تختلف أيضا حسب التطور الذي بلغه النظام الذي يقدمها، لذلك يعتبر إعداد برامج وسياسات التمويل والقوانين واللوائح الداعمة لها للنهوض بهذا النظام بما يتماشى مع التطورات العالمية هو أكبر تحدي يواجه نظام الضمان الاجتماعي.

ويظهر من خلال الدراسة الجهود التي قدمتها الجزائر منذ الاستقلال لبناء نظام ضمان اجتماعي فعال، والإصلاحات التي عرفها هذا القطاع خاصة منذ قانون 1983، والذي رسم معالم نظام الضمان الاجتماعي الجزائري، ولا تزال تلك الإصلاحات مستمرة إلى غاية اليوم، من أجل مواجهة مختلف الصعوبات والتحديات خاصة فيما يتعلق بالحصول على التمويل، لتعزيز قدرتها على توفير الموارد المالية الكافية والوفاء بالتزاماتها.

ورغم تلك المحاولات لا يزال أمام نظام الضمان الاجتماعي الجزائري الكثير من العمل لتجاوز المشاكل التي يعاني منها وعلى رأسها صعوبة الحصول على التمويل اللازم لتقديم خدماته التأمينية بكل كفاءة وفعالية، وضعف توظيف موارده المالية بشكل جيد.

النتائج:

على ضوء استعراض التحديات التمويلية التي تواجه نظم الضمان الاجتماعي توصلنا إلى العديد من النتائج نذكرها في النقاط التالية:

- يحقق الضمان الاجتماعي الجزائري تغطية تأمينية تشمل عدد معتبر من المجتمع وتؤمن تقريبا كافة الأخطار التي يمكن أن يتعرض لها المؤمن، لكنها غير مقيمة بطريقة تعكس الواقع المعيشي للمستفيدين نتيجة عدم تحيينها منذ عقود.
- هناك محاولات لعصرنة منظومة الضمان الاجتماعي من خلال إجراءات وسياسات عديدة على مستوى مؤسساتها كنظام الدفع من قبل الغير وإدخال البطاقة الإلكترونية الشفاء، لكنها تبقى غير كافية.
- اعتماد المنظومة على مورد تمويلي أساسي واحد وهو اقتطاعات المؤمنين لديها وأرباب العمل فقط وعدم استثمار تلك الأموال، يجعلها أمام ضغوط تمويلية دائمة.
- زيادة نفقاتها وقلة مصادر تمويلها خصوصا بعد تكفل هذا القطاع خلال فترة 2019_2020 بجميع الفئات التي مسها ضرر فيروس كورونا covid19 وتوسيع عملياتها من فحوصات ومصاريف التكفل بالعطل المرضية الناجمة عن هذا الفيروس.

اختبار الفرضيات

على ضوء النتائج التي توصلنا إليها يمكن التحقق من الفرضيات كالتالي:

- **الفرضية الأولى:** توصلت الدراسة إلى تأكيد فرضية اختلاف نظم الضمان الاجتماعي المعتمدة من دولة إلى أخرى، سواء في جانب التمويل وطريقة تقديم اشتراكات ومساهمات الأفراد، أو في جانب الخدمات المقدمة والجوانب التي يتكفل بها نظام الضمان الاجتماعي، أو أساليب توظيف رؤوس الأموال التي تمتلكها مؤسسات الضمان الاجتماعي.
- **الفرضية الثانية:** توصلت الدراسة إلى تأكيد فرضية وجود أساليب متعددة لتمويل مؤسسات الضمان الاجتماعي، وتنوعت الأساليب بداية من مساهمات الأفراد من عمال وأرباب العمل، وإعانات من الدول والهيئات، إضافة إلى عوائد الاستثمارات المختلفة لرؤوس أموال مؤسسات الضمان الاجتماعي.
- **الفرضية الثالثة:** توصلت الدراسة إلى نفي فرضية اعتماد صندوق الضمان الاجتماعي للعمال الأجراء في الجزائر على مساهمة العمال وأرباب العمل فقط، بل تبين وجود مصدر آخر هو إعانات الدولة غير أن الصندوق لا يعتمد على عوائد الاستثمارات المختلفة لرؤوس أمواله، وهو ما يفوت عليه فرصة كبيرة لخلق مصدر كبير ومهم للتمويل.
- **الفرضية الرابعة:** توصلت الدراسة إلى تأكيد فرضية مواجهة صندوق الضمان الاجتماعي لصعوبات كبيرة جدا في تغطية نفقاته من خلال مصادر تمويله، بل وتعرضه الى عجز كبير قد يتفاقم في المستقبل ويؤدي الى عجز كامل فيه، والسبب ضعف أساليب التمويل التي يعتمدها وسوء تسيير رؤوس أمواله.

التوصيات

بناء على النتائج السابقة يمكن إدراج التوصيات التالية:

- على الحكومة الجزائرية الاهتمام أكثر بهذا القطاع من خلال إصدار لوائح وتشريعات جديدة تسمح بتطويره وإصلاحه بما يواكب ما وصلت إليه نظم الضمان الاجتماعي الدول الأخرى.
- لابد من تحيين الخدمات المقدمة من طرف صندوق الضمان الاجتماعي بما يتماشى مع الظروف الحالية التي يعيشها الأفراد، وعدم الاستمرار في اعتماد لوائح تم وضعها منذ عقود مرت.
- يجب على الحكومة السعي إلى وضع آليات كفيلة لتوفير موارد تمويلية جديدة وكافية لنظام التأمين مثلا: استثمار أموال الصندوق في مشاريع اقتصادية تحت إشرافها وتوجيه العوائد لتمويل النظام.
- فتح مناصب عمل لخريجي الجامعات في هذا القطاع والاستفادة من تكوينهم الذي قد يدعم النهوض بهذا النظام.

قائمة المراجع

الكتب:

1. أبو عبيد القاسم، كتاب الأموال، دار السلام للنشر، ط1، مصر، 2007.

2. أحمد بوراس تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر و التوزيع، ط1، عنابة، الجزائر 2008.

3. أحمد ماهر، إدارة الأزمات، الدار الجامعية الإسكندرية، ط1، مصر 2005 _2006.

4. حمدان حسين عبد اللطيف، الضمان الاجتماعيً فلسفة وتطبيقً الدار الجامعية، ط1،بيروت، لبنان 1986.

5. حمدان حسين عبد اللطيف، الضمان الاجتماعي أحكامه وتطبيقاته_ دراسة تحليلية شاملة، الدار الجامعية، ط3، بيروت، لبنان 1992.

6. حمزة محمود الزبيدي، الإدارة المالية المتقدمة، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، ط1، عمان،2004.

7. رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إيتراك للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، مصر، 2008.

8. سعيد سعد عبد السلام، قانون التأمين الاجتماعي، مطابع الولاء الحديثة، مصر،2003.

9. عبد اللطيف محمود آل محمود، التأمين الاجتماعي في ضوء الشريعة الإسلامية، دار النفائس، ط1، بيروت، لبنان 2007.

10. عوني محمود عبيدات، شرح قانون الضمان الاجتماعي، دار وائل للنشر، الأردن، ط1، 1998.

11. القرآن الكريم، سورة يوسف.

12. محمد حسين منصور، قانون التأمين الاجتماعي، دار المعارف، ط1، الإسكندرية، مصر سنة 1997.

13. محمد فهمي، الرعاية الاجتماعية والأمن الاجتماعي، المكتب الاجتماعي الحديث، ط1، الإسكندرية، مصر، سنة 1998.

14. مصطفى أحمد أبو عمرو، الأسس العامة للضمان الاجتماعي، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت، لبنان 2010.

15. معراج جديدي، مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، الجزائر2004.

الأطروحات والمذكرات

1.أحمد محمد عادل عبد العزيز، أثر سعر الفائدة على التضخم في برنامج الإصلاح الاقتصادي في مصر "دراسة قياسية" رسالة ماجستير، قسم الاقتصاد، كلية التجارة، جامعة الأزهر القاهرة،2008.

2.أمينة سعيد، تمويل صناديق الضمان الاجتماعي، دراسة حالة الصندوق الوطني للعمال الأجراء، وكالة أدرارً مذكرة ماستر تخصص اقتصاديات المالية العامة، جامعة أدرار 2012-2013.

3. باديس كشيدة، المخاطر المضمونة و آليات فض المنازعات في مجال الضمان الاجتماعي، بحث مقدم لنيل شهادة الماجستير في العلوم القانونية، تخصص قانون أعمال، جامعة الحاج لخضر_باتنة_2010 .

4. بن دهمة هوارية، الحماية الاجتماعية في الجزائر دراسة تحليلية لصندوق الضمان الاجتماعي، دراسة حالة صندوق الضمان الاجتماعي تلمسان، رسالة ماجستير تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبوبكر بلقا يد، تلمسان 2014_2015.

5. بن سعد كريمة، تسيير صناديق الضمان الاجتماعي في الجزائر –دراسة حالة الصندوق الوطني للعمال الأجراء وكالة تلمسان –مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة تلمسان 2010–2011.

6. درار عياش، أثر نظام الضمان الاجتماعي على حركية الاقتصاد الوطني –حالة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الأجراء –شبكة بومرداس، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة بن خده، الجزائر 2004–2005.

7. فضيلة عكاش، تطور نظام الضمان الاجتماعي في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع التنظيم السياسي والإداري،

8. محمد عطية أحمد سالم، التأمين الاجتماعي والتنمية الاقتصادية في إفريقيا " دراسة مقارنة لبعض دول القارة في الفترة 1980_1990، رسالة ماجستير بمعهد الأبحاث والدراسات الإفريقية، جامعة القاهرة،1997.

9. منى إبراهيم محمود إبراهيم دراسة تحليل لاقتصاديات نظم التأمينات والمعاشات " دراسة مقارنة" رسالة ماجستير، قسم الاقتصاد والتجارة الخارجية وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، مصر، 2007.

10. وارد فؤاد، الحماية الاجتماعية والتشغيل دراسة حالة الجزائر ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، سنة 2014.

الندوات والمؤتمرات والملتقيات:

1. بدو محمد، بربار نور الدين، اتجاهات عصرنة نظام الحماية الاجتماعية في العالم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، كلية علوم التسيير، جامعة خميس مليانة، عين الدفلى 16 /17 جوان 2013.

2. تهتان مراد، نموذج تقديم مشروع بعنوان ضبط وتقييم تكاليف الحماية الاجتماعية في مؤسسات الحماية الاجتماعية وآليات توظيف مواردها بفعالية في الجزائر، فسم العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير، جامعة الدكتور يحي فارس، المدية،2011.

3. خالد إبراهيم، الحماية الاجتماعية والتنمية في ظل المتغيرات الراهنة، مؤتمر الحماية الاجتماعية و التنمية، جامعة نايف العربية، السعودية ،2014.

4. زيرمي نعيمة، الحماية الاجتماعية بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر،الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية، الواقع العملي وأفاق التطوير تجارب الدولً، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، كلية العلوم الاقتصادية يومي 3_4 ديسمبر 2012.

5. سامية إبراهيم عبد العزيز، إصلاح نظام المعاشات في مصر –الخيرات و الاختيارات–وزارة المالية، قطاع مكتب الوزير ، الإدارة المركزية لمركز المعلومات و التوثيق، القاهرة ، 2007.

6. السيد خلف العبد الله، بعنوان الأزمة الاقتصادية العالمية وأثرها على نظم التأمينات، سوريا من 20_22تشرين الثاني 2010.

7. صادق مهدي السعيد، الضمان الاجتماعي وتطبيقه في العراق، دراسة مقارنة، مجلة العدل الاجتماعي، بغداد، العراق ،1957.

8. الطيب السماتي، الإطار القانوني للتأمينات الاجتماعية والتشريع الجزائري ومشاكله العملية، ندوة حول مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية،25–26أفريل 2011.

9. فلاح خلف الربيعي، دور شبكات الأمان الاجتماعي في ظل الخصخصة الاقتصادية، مقال بجريدة الصباح، العدد3، مصر، آذار2006

10.محمد زيدان وأحمد يعقوبي، فعالية الموارد التمويلية المتاحة لمؤسسات التأمين الاجتماعي الجزائري في تحقيق السلامة المالية لنظام الضمان الاجتماعي، الملتقى الدولي السابع حول "الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطور" تجارب الدول، جامعة حسيبة بن بوعلي–شلف–يومي03–04ديسمبر 2012.

11.ملخص فعاليات الندوة الوطنية الأولى حول الحماية الاجتماعية، المنظمة من طرف وزارة العمل والحماية الاجتماعية، بالمعهد الوطني للعمل، سنة 2000.

12.ممدوح سلامة، تداعيات هبوط أسعار النفط على البلدان المصدرة، المركز العرب للأبحاث و دراسة السياسات، قطر،2015

13.نوال أقسام، مستقبل أنظمة التقاعد –تجربة فرنسا –مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، القاهرة، أفريل 2009.

القوانين والمراسيم

1.المرسوم 33/25 المؤرخ في 9 فيفري 1985 يحدد قائمة العمال المشبهين بالأجراء في مجال الضمان الاجتماعي، الجريدة الرسمية، العدد9، الصادرة في 24 فيفري 1985.

المرسوم التنفيذي رقم 97_45 المؤرخ في 4 فيفري 1997 يتضمن إنشاء الصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري، الجريدة الرسمية، العدد 8، الصادرة في 25/ فيفري 1997.

2.المادة 22، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة،10ديسمبر 1948.

3.المادة 3 من القانون رقم 11/83 المؤرخ في 2 جويلية 1983، المتعلق بالتأمينات الاجتماعية المؤرخ في 2يوليو1983.الجريدة الرسمية، العدد28، الجزائر5 جويلية1983.

4.المادة 4 من القانون 11/83 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية، المؤرخ في 2يوليو1983.الجريدة الرسمية، العدد28، الجزائر5 جويلية1983.

5. المادة 5 من القانون 11/83 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية. المؤرخ في 2يوليو1983.الجريدة الرسمية، العدد28، الجزائر5 جويلية1983.

6. المادة 2 من القانون رقم 11/90 المؤرخ في 21 أفريل 1990 المتعلق بعلاقات العمل، الجريدة الرسمية، العدد17، 25 أفريل1990.

المراجع باللغة الأجنبية:

1. Becker, Gary S. and Casey B. Mulligan : Deadweight costs and the size of govermment. NBER working paper, NO, 6789, november1998.
2. CASEY B.MULLIGAN AND XAVIER SALA-I-MARTI N,SOCIAL SECURITY IN THEORY PRACTICE ,NBER WORKIN PAPER,NO 7119 ,MAY 1999.
3. hanouz Mourad et khadir Mohamed , précis de sécurité social, OFFICE DE PUBLICATION UNIVERSITAIRE_BEN AKNOUN,alger,1996.
4. hans ; sin-Werner : pension reform and demographic crisis center for economic studies and the institute for economic reserch no,195, septembre,1999.
5. JefferR .brown : how should we insur elong evity risk in pension and social security : center for retirement reseach at boston college .No.4.augest.2000.
6. richard ,diseny : national accounts as a pension reformstrategy : an avaluation world banksocial protection discissionpaper ;no.9928,washington D.C.december ,1998.
7. Robert holtzaman and richard hinz : old-ageincome support in the twenty first century : an international perspective on pension and reform. the world bank,2005.
8. robert ,holzman,andyvonne,pensionststems in eastasia the pacific-chalenges and Opportunities-world bank social protection discussion paper, no 9807,Washington, D ,S,the world bank, december 2004 .
9. sale-i-martin, Xavier : A positive theory of social security, Yale university '23 november1995.
10. THOMAS I. PALLEY : THE ECONOMICS OF SOCIAL SECURITY : ANOLD KEYNESIAN PRESPECTIVE .THE JOURNAL OF POSTE KEYNESIAN ECONOMICS, 1998.

مواقع الانترنت:

1. www.casnos.dz
2. www.cnac.dz
3. www.cnas.dz
4. www.cnr.dz

قائمة الملاحق

الملحق رقم (01): حقوق الطلبة في الضمان الإجتماعي

الملحق رقم (02): شعار الصندوق الوطني للعمال الأجراء

الملحق رقم (03): التزامات أرباب العملي في مجال الضمان الاجتماعي

الملحق رقم (04): بطاقة الشفاء